الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة د. الطاهر مولاي – سعيدة –

كلية الحقوق و العلوم السياسية

قسم الحقوق

حماية البيئة و علاقتها بالتنمية المستدامة في الجزائر

مذكرة لنيل شهادة الماستر

التخصص: قانون البيئة و التنمية المستدامة

من إعداد الطالب : لعروسي محمد

تحت إشراف الأستاذ(ة) : عويسات فتيحة

لجنة المناقشة

الأستاذ:	عثماني عبد الرحمان	رئيسا
الأستاذ:	عويسات فتيحة	مشرفا و مقررا
الأستاذ :	فليح كمال عبد المجيد	عضوا مناقشا

السنة الجامعية: 2019–2020

إهداء

اهدي ثمرة جهدي إلى العائلة الكريمة خصوصا للوالديين الكريمين

اللذان لم يدخرا إي جهد في تحفيزي وتوفير الظروف المناسبة راجيا من

المولى إن يديما عليهما تمام العافية وطول العمر كما لا انسي إخوتي

وأخواتي الذين لم يبخلوا بشيء والى محيحة

شكر وعرفان

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما لم يشكر الناس لم يشكر الله "

أتقدم بالشكر للأستاذة المؤطرة : عويسات فتيحة التي لم تبخل علينا بأي جهد أو معلومة راجيا من المولى أن يرزقها وكل من تحب دوام العافية

كما لا يفوتني شكر كل الأساتذة الذين رافقونا في مسيرة العلم

المقدمة:

يعد موضوع البيئة من أهم المواضيع التي تطرح على الصعيد الدولي و الوطني و هذا راجع لارتباطها الوثيق بحياة الإنسان و الحيوان و النبات، مما جعل من الدول و الحكومات و جميع شعوب العالم تتجه نحو عقد مؤتمرات و حلقات عمل متخصصة لبحث معظم الإشكاليات المتعلقة بالبيئة خصوصا بعد الثورة الصناعية و سيطرة التلوث على المحيط الطبيعي و دخول الإنسان عصر التطور العلمي و التكنولوجي في مختلف المجالات. وبالتأثير السلبي للتنمية و كذا سوء استغلال الموارد الطبيعية و سرعة استنزافها أصبحت ظاهرة التدهور التي تصيب مختلف العناصر البيئية حيث لم تصبح هذه الأخيرة قدرة على تجديد مواردها الطبيعية، و بالتالي أصبحت عاجزة عن تحليل المخلفات و النفايات الناتجة عن النشاطات المختلفة للإنسان، و من هذا المنطلق العالم فيما بعد مدى خطورة المشكلات البيئية و الآثار الناتجة عنها، فسارع إلى تدارك ما أفسده من البيئة فظهر بذلك حماية البيئة و كذلك التنمية المستدامة فعقد من اجلها القمم و المنتديات العالمية لاستطلاع حالة ومستقبل البيئة حيث أبرزت العلاقة بين البيئة و التنمية بما يفرض الربط بين الأولويات الاقتصادية واهذاف حماية البيئة و تدعيم و تفعيل أدوات الاقتصاد البيئي، حتى تكون هنالك أدوات اقتصادية كفاءة تساعد على استهلاك موارد الحاضر بأسلوب يراعي مصالح المستقبل و بالتالي أصبحت رسالة التنمية المستدامة واضحة بدون بيئة أفضل ستنهار التنمية.

و فد تعزز الاهتمام بالبيئة و حمايتها بشكل اكبر من خلال مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة و التنمية المنعقد بمدينة ريوديجانيرو بالبرازيل في عام 1992 و قبله مؤتمر ستوكهولم 1972 و عدة مؤتمرات أخرى، حيث خرجت بمجموعة من التوصيات و الوثائق القانونية و جدول أعمال القرن 21 و مبادئ حماية الغابات بالإضافة إلى اتفاقية التغيرات المناخية و كذا اتفاقية التنوع البيولوجي، و تجدر الإشارة إلى أن كل هذه الوثائق تضمنت فكرة التنمية المستدامة التي تسعى إلى تلبية حاجيات حماية البيئة منها و تحقيق التوازن بين متطلبات التنمية بمختلف أشكالها و صورها و بين مقتضيات حماية الموارد البيئية و الثروات الطبيعية.

و يأتي موضوع هذه المذكرة لتحديد مدى انعكاس حماية البيئة و التنمية المستدامة على مستوى التشريع الجزائري باعتبار الجزائر احد أعضاء المجتمع الدولي، و ما يفرض ذلك عليها من التزامات في هذا الشأن و كذلك جاءت هذه الدراسة للوقوف على دور التنمية المستدامة في تحقيق الحماية البيئية، من اجل ذلك يتم تحديد العلاقة بينهما و تداخل المجالات الخاصة بكل منهما و كيف يكمل كل منهما الآخر،و كذلك مختلف التحديات التي تواجه كل منهما و ما مدى فعالية الآليات المتخذة من قبل المشرع الجزائري في تحقيق التوازن بين متطلبات التنمية من جهة و مقتضيات حماية البيئة من جهة أخرى

و في هذا الإطار يطرح الإشكال حول ما مدى حماية البيئة و ما هي العلاقة و ارتباط التنمية المستدامة بالحماية البيئية و كيفية تحقيق التوازن بينهما و كيف يمكن خدمة البيئة عن طريق الحماية و التنمية المستدامة؟

و لهذا الموضوع أهمية تبرز من البيئة في حد ذاتها، كونها تشكل خزان المواد البيئية و الثروات الطبيعية التي تستند عليها التنمية بمختلف أشكالها الاقتصادية و الاجتماعية و في المقابل تشكل التنمية تحدي لمختلف العناصر البيئية من مياه و هواء و تربة و تنوع بيولوجي فتأتي الحماية كضمان في مواجهة التنمية أمر في غاية الأهمية.

و من أجل ذلك تم اختيار هذا الموضوع الممثل في موضوع البيئة و حمايتها في إطار التنمية المستدامة، كون النشاطات التنموية تقوم على استغلال المواد البيئية و الثروات الطبيعية و ما يترتب عنه من آثار قانونية جراء هذه النشاطات و كذلك الظواهر البيئية السلبية كظاهرة التلوث و تراكم النفايات الصلبة في الشوارع و الطرقات و فوضى العمران توحي بعدم وجود إطار قانوني يضبط الحماية و التنمية المستدامة.

و للإجابة على إشكالية موضوع المذكرة سنعمد إلى استخدام المنهج التحليلي والذي يظهر من خلال تحليل و استخلاص و تصوير أهم النتائج التي يمكن التوصل إليها و كذلك المنهج الوصفي الذي يبرز من خلال

المفاهيم ذات الصلة بالموضوع كمفهوم البيئة، التلوث، التنمية المستدامة ... إلخ، و التي تساعد على فهم الموضوع بصورة أفضل.

و بطبيعة الحال لكل دراسة صعوبات حيث أعترض البحث المشاكل التالية:

- نقص محسوس في المراجع التي تعالج موضوع البيئة في الجزائر.
- تفرع و تشعب فروع و مجالات موضوع البيئة يجعل منه صعب الحصر.
- عدم التوسع تقيدا ب موضوع و عنوان البحث.
- نقص الدراسات السابقة إن لم توجد.
- ضيق الوقت و خصوصا بعد تفشي جائحة كورونا.

الفصل الأول

أصبحت البيئة محلا لاهتمام على المستويين الوطني و الدولي باعتبارها تراثا مشتركا للإنسانية، فاحتلت بذلك البيئة مكانا بارزاً بعد ازدياد مصادر التلوث و تنوعها، و لم تحظى الجوانب الاقتصادية لمظاهر التدهور البيئي بالاهتمام إلا في مطلع الثلاثينات من القرن العشرين ،حيث ظهر مقال هوتلغ ثم توقف الاهتمام بالمشكلات البيئية إلى غاية التسعينات من نفس القرن ليصل الاقتصاديون بعد فترة لهذه المشكلات و أبرزوا أن مشكلات البيئة راجع للنشاط المكثف للاقتصاد إذ أدى التقدم التقني إلى إنتاج ضخم أدى إلى استنزاف الموارد الطبيعية، كما أدت المخالفات الهائلة إلى التلوث البيئي لذلك ظهر مصطلح حماية البيئة و كذلك التنمية المستدامة فوجب التوفيق بين الحماية البيئية كضرورة و بين أهداف و مبادئ التنمية المستدامة التي أصبحت البيئة أحد أبعادها و يكشف عن تأثير متبادل بين البيئة و التنمية المستدامة

كما يتطلب الأمر تحقيق التوازن بين متطلبات النمو الاقتصادي و الاستغلال العقلاني للبيئة من أجل الحفاظ على حقوق الأجيال المستقبلية و لا يتأتي ذلك إلا إذا كانت هناك آليات ووسائل قانونية و مبادئ توجيهية و خطط تنفيذية و استراتيجيات لتحقيق المشاريع التنموية و إدارة جيدة النظم البيئية إلا أن ذلك ليس بالأمر السهل بالنسبة للمصالح المتضاربة بين الدول .

المبحث الأول: مفهوم حماية البيئة.

ترمي السياسة الوطنية و الدولية في مجال البيئة إلى تنظيم و ضبط نشاط و سلوكيات الإنسان في علاقته بالبيئة و الوسط الطبيعي الذي يعيش فيه و بيان الأنشطة التي تؤدي إلى إحداث اختلال في التوازن الإيكولوجي و لا يكون ذلك إلا من خلال تبيان مفهوم البيئة كمدخل أساسي لفهمها و بذلك فإن البيئة لها أكثر من مفهوم سواء كان ذلك في اللغة أو من حيث الاصطلاح أو في مفهوم القانون حيث سيتم دراسة حماية البيئة في هذا المبحث إلى ثلاث مطالب الأول تعريف البيئة ، الثاني مجالاتها و الثالث مصادر حماية البيئة .

المطلب الأول: تعريف البيئة

إن الباحث عن تعريف محدد للبيئة l'environnement يدرك أن الفقه يعتمد بصفة أساسية على ما يقدمه علماء البيولوجيا و الطبيعة من تحديد للبيئة و مكوناتها ، و من بين تعاريف البيئة التعريف اللغوي ، التعريف الاصطلاحي و التعريف القانوني.

الفرع الأول: التعريف اللغوي

إن لفظ البيئة في اللغة العربية مشتق من باء،يبوء،بوءاً، مباءة و قد استعمل في أكثر من معنى كالاعتراف بالذنب و السواء و الندية كذلك للتصويب و التسديد و كذلك النزول و الإقامة و أشهر المعاني هي الزواج[1].

في اللغة الفرنسية جاءت كلمة l'environnement بمعنى مجموع العناصر الطبيعية و الاصطناعية التي تشكل إطار حياة الفرد[2].

[1] إبن منظور ،لسان العرب،فصل الياء، حرف الهمزة،دار المعارف،القاهرة،بدون سنة نشر،ص 210 .
[2] فتحي دردار،البيئة في مواجهة التلوث،دار الأمل،الجزائر،2002 ،ص 03 .

أما في اللغة الإنجليزية فجاءت كلمة Environement على أنها مجموعة الظروف الطبيعية التي يعيش بها الإنسان [1]

من خلال ما سبق في المعنى اللغوي لكلمة بيئة يكاد يكون واحد في معظم اللغات، فهو ينصرف إلى المكان أو المنزل أو الوسط الذي يعيش فيه الكائن الحي بوجه عام

الفرع الثاني: التعريف الاصطلاحي.

البيئة مصطلح واسع المدلول لذا نجد له العديد من التعريفات فلقد عرفها مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة البشرية الذي عقد في ستوكهولم عام 1972 على أنها " رصد الموارد المادية و الاجتماعية المتاحة في وقت ما و في مكان ما لإشباع حاجيات الإنسان و تطلعاته"[2].

أما بمعناها الشامل تعرف بأنها مجموعة الظروف الخارجية الطبيعية و المؤثرات التي تؤثر في كيفية الحياة و تطور ما يعيش في ظل هذه الظروف[3].

وكذلك تعرف بأنها الإطار الذي يعيش فيه الإنسان و يحصل منه على مقومات حياته من غذاء و كساء و دواء و مأوى و يمارس فيه علاقاته مع باقي البشر[4] .

و منه نستخلص من هذه التعاريف أن البيئة فضلا أنها تشمل الحيز أو المجال الذي يعيش فيه فإنها مصدر عطاء متصل بكل ما يلزم لحياته و استمراره.

---

[1] المرجع السابق ،ص 04 .
[2] ماجد راغب الحلو،قانون حماية البيئة في ضوء الشريعة،منشأة المعارف،الإسكندرية2002 ،ص 31 .
[3] محمد حسين عبد القوي،الحماية الجنائية للبيئة الهوائية،النسر الذهبي للطباعة، بيروت2002 ،ص 21 .
[4] زين الدين عبد المقصود ، قضايا بيئية معاصرة ، الطبعة الثانية ، دار البحوث العلمية، الكويت،1998 ،ص 17 .

الفرع الثالث : المفهوم القانوني .

إن المشرع الجزائري أدرك أهمية تحديد البيئة من خلال القانون 10/03 ، وذلك لارتباطها بمجال الحماية القانونية، فقد أضاف مفاهيم جديدة لأول مرة منها المجال المحمي ، الفضاء الطبيعي، المدى الجغرافي في التنمية المستدامة ، التنوع البيولوجي ، النظام البيئي ...إلخ[1].

وقد جاء في المادة 04 منه أن البيئة تتضمن الموارد الطبيعية اللاحيوية و الحيوية و الجو و الماء و الأرض و النبات و الحيوان بما في ذلك التراث الوراثي و أشكال التلوث بين هذه الموارد و كذلك الأماكن و المناظر و المعالم الطبيعية[2].

إذن فالمشرع الجزائري قد ركز على الموارد الطبيعية و طبيعة التفاعل بين هذه العوامل و هو لم يشر إلى المنشآت الوضعية التي استخدمها الإنسان كجزء لا يتجزأ من البيئة و ذلك خلاف المشرع المصري

المطلب الثاني: مجالات حماية البيئة.

إذا كانت البيئة تشكل نسق متكامل فيكون النظام البيئي جانب من جوانب البيئة يتعايش فيه الكائنات الحية و الموجودات الغير حية طبقا لنظام معين و من أمثلة النظم البيئية :الغابة، النهر، البحار، الصحراء، البراري[3] ، لذلك اهتم المجتمع بالبيئة و قسمها إلى أنواع تستوجب الرعاية و الإعتناء .

الفرع الأول: العناصر الطبيعية

تشمل نوعين من العناصر هي البيئة الطبيعية و البيئة البشرية التي بدورها تنقسم إلى البنية الاجتماعية و البنية الثقافية.

[1] القانون رقم 10/03 المؤرخ في 2003/07/20 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة،سنة 2003 .
[2] القانون رقم 03 / 10 نفس المرجع السابق.
[3] فتحي دردار، مرجع سابق،ص 13 .

1. البيئة الطبيعية:

يقصد بها كل ما يحيط بالإنسان من ظواهر حية و غير حية ، وليس للإنسان أي أثر في وجودها، و تتمثل هذه الظواهر أو المعطيات البيئية في التضاريس و المناخ و التربة و النباتات و الحيوانات ، ولا شك أن خصائص البيئة الطبيعية هذه تختلف من منطقة إلى أخرى تبعا لتوعية المعطيات المكونة لها[1].

2. البيئة البشرية:

يقصد بها الإنسان و إنجازاته التي أوجدها داخل بيئته الطبيعية، بحيث أصبحت هذه المعطيات البشرية المتباينة مجالا لتقييم البيئة البشرية إلى أنماط و أنواع مختلفة فالإنسان من حيث هو ظاهرة بشرية يتفاوت من بيئة لأخرى من حيث عدده و كثافته و سلالته و درجة تحضره و تفوقه العلمي مما يؤدي إلى تباين البيئات البشرية[2] ، و يميل بعض الباحثين نحو تقسيم البيئة البشرية إلى نوعين مختلفين:

أ) البيئة الاجتماعية:

يقصد بها ذلك الجزء من البيئة البشرية الذي يتكون من الأفراد و الجماعات في تفاعلهم ، و كذلك التوقعات الاجتماعية و أنماط النظم الإجتماعي و جميع مظاهر المجتمع الأخرى، و بوجه عام تتضمن أنماط العلاقات الاجتماعية القائمة بين الناس.

[1] المرجع السابق،ص 14.
[2] المرجع السابق،ص 14.

ب) البيئة الثقافية:

يعني بها الوسط الذي خلقه الإنسان بنفسه بما فيها منتجات مادية و غير مادية، في محاولاته الدائمة للسيطرة فيها، و هذه البيئة التي صنعها الإنسان لنفسه و ينقلها كل جيل عن الآخر، و يطور فيها و يعدل و يبدل و تسمى: "البيئة الثقافية الإنسانية"[1] و هي خاصة بالإنسان وحده.

الفرع الثاني : العناصر الاصطناعية

بما أننا أكدنا أن البيئة الطبيعية هي ما خلقه الله و أبدع فيه دون أي تدخل من أي قوة أخرى في صنعه أو خلقه و أن الاصطناعي هو عكس الطبيعي فالبيئة الاصطناعية هي ما تدخل الإنسان في صنعه و إنشائه كالمدن و القرى و الآلات ، بصفة عامة كل التطورات التي آلت إليها الكرة الأرضية، فقد إكتفى الإنسان بالإصطياد و العيش في الكهوف و المغارات و هنا كانت السيطرة الطبيعية فهو يكتفي بحدودها،أما بعد أن أخذ في التفكير و الابتكار تخطى هذه الحدود و خرج عن هذه السيطرة التي كانت تحكمه و تقيد تصرفاته و صار ينظم و يحدد طرق عيشه و يطور سبل معيشته، و مع كل هذا إعتقد الإنسان أنه تخطى كل الحدود و أصبح هو من يتحكم فيها و لكن للأسف دون أن يشعر أصبح حول رقبته قيد آخر هو تهديدها له بالإنقراض فهو خلق الخلل في النظام البيئي الذي أصبح يشكل خطرا على وجوده على الكوكب بأكمله.

إلا انه لا يمكننا أن نسلم بأن البيئة الاصطناعية دلالة سلبية فقط فهي تعكس أيضا قدرة البشر على تجاوز أو تكرار أشكال أو وظائف تنشأ في الطبيعة فقط و نأخذ على سبيل المثال الذكاء الاصطناعي أو التطور الاصطناعي في إنجاز الأعضاء حيث يرى هربرت سيمون:" بعض الأشياء الاصطناعية هي تقليد لأشياء في الطبيعة و التقليد قد يستخدم نفس المواد الأساسية في الكائن الطبيعي أو مواء مختلفة جداً"[2]

[1] تركية سايح، حماية البيئة في ظل التشريع الجزائري، مكتبة الوفاء القانونية ، الطبعة الأولى، اسكندرية، 2014 ، ص 27.
[2] تركية سايح، مرجع سابق، ص 28.

المطلب الثالث: مصادر القانون البيئي

إن لقانون حماية البيئة مصادر يستقي منها قواعده و تنقسم إلى مصادر دولية و مصادر داخلية.

الفرع الأول: المصادر الدولية

خرج من عباءة القانون الدولي العام المعاصر مجموعة عديدة من الفروع الجديدة على رأسها القانون الدولي للبيئة الذي يستنبط أحكامه من الاتفاقيات الدولية أولاً و العرف الدولي ثانياً و المبادئ القانونية العامة ثالثاً[1]

1- الاتفاقيات الدولية:

لقد شهد العالم عدداً كبيراً من الاتفاقيات الدولية التي وضعت التنظيم القانوني للكثير من المشكلات الدولية المعاصرة ، وتعد المصدر الرئيسي الأول لاسيما و أنها مصدر مكتوب لا خلاف فيه و أنها أبرمت تحت رعاية المنظمات الدولية ذات الإمكانيات الفنية و المالية و التي تستطيع تقديم عون حقيقي في مجال أعمال قواعد البيئة و هناك ما يزيد عن 250 عمل قانوني في مجال القانون الدولي للبيئة ، أهم مصدر له و بصورة خاصة المعاهدات الشارعة التي تقوم بوضع قواعد عامة محددة و ملزمة بالإضافة إلى البروتوكولات التي تساهم في حماية البيئة و تتنوع بتنوع مجالات البيئة سواء كانت برية أو بحرية أو هوائية[2].

2- العرف الدولي:

إن قواعد القانون الدولي العرفي في مجال حماية البيئة هي في مراحل تطورها الأولى و مع ذلك فإنه لا يمكن إهمالها بل يمكن إعتبارها بمثابة قانون دل عليه تواتر الاستعمال رغم انقضاء زمن قصير على ولادتها بحيث أن العديد من القواعد العرفية انبثقت و تنبثق من خلال الممارسة الوطنية لأن تكرار الأعراف ينشق

[1] يونس إبراهيم،البيئة و التشريعات البيئية،دار حامد للنشر و التوزيع،عمان،2008،ص04
[2] يونس إبراهيم، نفس المرجع، ص 05

عليه ولادة قاعدة عرفية جديدة، و بصفة عامة سنقسم العرف إلى عرف عالمي يطبق على كل دول المجتمع الدولي و عرف محلي أو إقليمي يطبق على عدد معين من الدول تجمعهم خاصية و إذا كان العرف الدولي يمتد ليشمل كل المجتمع الدولي فإنه لا يشترط أن تشارك جميع الدول [1].

3- المبادئ القانونية العامة :

هي عبارة عن مجموعة الأحكام و القواعد القانونية التي تقوم عليها ، و تعرف بها النظم القانونية الداخلية لدول الأعضاء المجتمع الدولي ، و من المبادئ التي تجدها في قانون حماية البيئة مبدأ التمييز ، مبدأ التعاون و التضامن الدولي، مبدأ الملوث الدافع.

و مع أن البعض يعتبر مبادئ القانون العامة مصدر هامشيا في مجال القانون الدولي للبيئة إلا أنه يمكن تثبيت عدد من المبادئ التي أصبحت راسخة في هذا المجال و منها مبدأ منع إلحاق الضرر و مبدأ تقديم التعويضات عن الضرر البيئي و مبدأ ضمان بقاء الأصناف المعرضة للانقراض و كذلك مبادئ الإجراءات الوقائية و التنمية المستدامة و أخيراً الاستفادة المتساوية من الموارد المشتركة [2].

الفرع الثاني: المصادر الداخلية :

إن قانون حماية البيئة يستنبط قواعده و أحكامه النظامية من المصادر المتعارف عليها من التشريع أولاً ثم من العرف ثانياً وصولاً إلى الفقه ثالثاً

1- التشريع :

و هو عبارة عن مجموعة القواعد المكتوبة التي تضعها السلطة العامة المختصة في الدولة و إذا كان التشريع يعتبر بوجه عام أهم المصادر الرسمية أو الأهلية العامة للقواعد القانونية، إلا أن المتأمل في الأنظمة

[1] يونس إبراهيم، نفس المرجع، ص 05
[2] يونس إبراهيم، نفس المرجع ، ص 07

القانونية لأغلبية الدول يدرك أنها تخلو من القوانين الخاصة بحماية البيئة بل هي قوانين عامة و متفرقة مثل قوانين الصيد و الغابات و المياه[1].

2 – العرف:

يقصد بالعرف قانون حماية البيئة مجموعة القواعد القانونية التي أنشأت في مجال مكافحة التعدي على البيئة و الحفاظ عليها و جرت العادة بإتباعها بصورة منتظمة و مستمرة بحيث ساد الاعتقاد باعتبارها ملزمة وواجبة الاحترام إلا أن دور العرف مازال ضئيلا في ميدان البيئة و يرجع ذلك إلى حداثة الاهتمام بمشكلة حماية البيئة فلا توجد قواعد أو مقاييس عرفية لحماية البيئة[2].

3 – الفقه:

هو عبارة عن آراء و دراسات علماء القانون و توجهاتهم بشأن تفسير القواعد القانونية و قد لعب الفقه دوراً كبيراً في مجال البيئة إلى المشاكل القانونية التي تثيرها الأخطار التي تهدد البيئة الإنسانية و قد ظهر ذلك بصورة واضحة أثناء إنعقاد مؤتمر الأمم المتحدة الأول للبيئة بمدينة ستوكهولم 1972 م حيث طرحت الكثير من الآراء الفقهية للمناقشة حول القواعد القانونية التي ترسم ما ينبغي أن تكون عليه التدابير و السياسات التي تكفل صيانة بيئة الإنسان و الحفاظ على مواردها الطبيعية و توازنها الإيكولوجي[3].

المبحث الثاني: مفهوم التنمية المستدامة

نتطرق في هذا المبحث إلى تعريف التنمية المستدامة و إبراز المبادئ و الأهداف و الأبعاد الخاصة بها

المطلب الأول : تعريف التنمية المستدامة

يجمع مفهوم التنمية المستدامة بين بعدين أساسيين هما: التنمية كعملية للتغيير و الاستدامة كبعد زمني فعملية التنمية لا تكفي إلا إذا كفلت للأفراد العدالة و الاستمرار في توزيع ثمارها.

[1] يونس ابراهيم ، مرجع سابق ،ص 07
[2] يونس ابراهيم ، مرجع سابق ، ص 08.
[3] يونس ابراهيم ، مرجع سابق، ص 09 .

الفرع الأول : التعريف اللغوي للتنمية المستدامة.

التنمية في اللغة العربية مأخوذة من النماء بمعنى ينمي، نمو، نميا، و نماء أي زاد و كثر و يقال نمى الحديث أرتفع ، و نميته رفعته و نميت النار أي ألقيت عليها حطباً و عليه فهي تعني التوسيع أو التطوير أو الإنماء أو النشوء[1].

في اللغات الأجنبية Developement و هي تعني ارتقاء المجتمع و الانتقال به من الوضع الثابت إلى وضع أعلى و أفضل و هي عملية تطور إلى الأمام و تحسين مستمر و شامل أو جزئي[2].

أما كلمة مستدامة فتعود إلى كلمة الدوام أي الدوم و البقاء وهي على صيغة اسم المفعول تدل على من وقع الحدث عليه فهي عملية مستمرة بطبيعتها و هو يعني في اللغات الأجنبية Sustainble بالإنجليزية و Durable بالفرنسية و كلاهما تعني الاستمرار في التنمية و التنمية المستمرة .

ومنه فالتنمية المستدامة تعني النمو المستمر و الارتفاع و العلو بالتنمية باستمرار و على الدوام فهي عملية مستمرة و دائمة و باقية لعملية التنمية فهي عملية تواصل و استمرار لعملية النمو الخاصة بالتنمية المستمرة و المتطاردة بين التنمية و الاستمرار [3].

الفرع الثاني: التعريف الاصطلاحي

لم يحدد تعريف التنمية المستدامة بل بقي متضاربا حسب كل جهة حتى عرفت أول مرة في تقرير بورتلاند[4] " بأنها التنمية التي تأخذ بعين الاعتبار حاجات المجتمع الراهنة بدون المساس بقدرة الأجيال القادمة على الوفاء بإحتياجاتها"

وعرفها الإتحاد العالمي لحفظ الطبيعة[1] التنمية المستدامة في تقرير على أنها : " تحسين نوعية حياة البشر مع العيش في حدود قدرة النظم الإيكولوجية على إعالة البشر"

---

[1] فتحي دردار، مرجع سابق، ص 10.
[2] فتحي دردار نفس المرجع سابق، ص 10.
[3] فتحي دردار نفس المرجع سابق، ص 10.
[4] د. محمد غربي: التكامل العربي بين دوافع التنمية المستدامة و ظغوط العولمة،الطبعة الاولى ، ابن النديم للنشر و التوزيع، الجزائر،2014،ص10.

أما المشرع الجزائري في قانون رقم 03-10 المؤرخ في 19 يوليو سنة 2003 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة فقد أورد في المادة الرابعة منه مفهوم للتنمية المستدامة يعني" التوفيق بين تنمية اجتماعية و اقتصادية قابلة للاستمرار و حماية البيئة، أي إدراج البعد البيئي في إطار تنمية تضمن تلبية حاجيات الأجيال الحاضرة و الأجيال المستقبلية"[2].

وقد دخلت هاته التعاريف و أخرى ضمن التعاريف الأكثر شمولاً و هناك تعاريف مختصرة للتنمية المستدامة نذكر على سبيل المثال:

- التنمية المستدامة هي التنمية المتجددة و القابلة للاستمرار.
- التنمية المستدامة هي التنمية التي تتعارض مع البيئة.
- التنمية المستدامة هي التي تضع نهاية لعقلية لانهائية الموارد الطبيعية

فالتنمية المستدامة هي تنمية تقوم على تطوير الأرض و المدن و المجتمعات لتلبي حاجيات البشر في الوقت الحالي و المستقبل فتركز على النمو الاقتصادي المتكامل المستدام و الإشراف البيئي و المسؤولية الاجتماعية.

أما التعريفات التي أدرجها علماء البيئة أمثال"جيمس غوستافو"[3] بقوله: أنها التنمية التي تستخدم تكنولوجيا جديدة أنظف و أكفأ و أقدر على إنقاض الموارد الطبيعية بهدف الحد من التلوث و المساعدة على تحقيق الاستقرار المناخي و استيعاب في النمو السكاني.

[1] د.محمد محمود الإمام، الموسوعة العربية للمعرفة من أجا التنمية المستدامة،ص 358.
[2] د.محمد محمود الإمام المرجع السابق، ص 359.
[3] محمد محمود الإمام، مرجع سابق، ص 359 .

المطلب الثاني: مبادئ التنمية المستدامة

تقوم التنمية المستدامة على مجموعة من المبادئ تشكل الركائز التي تستند عليها في تحقيق استراتيجياتها الهادفة إلى تحقيق تنمية ورفاه الأجيال الحالية دون المساس بقدرة الأجيال القادمة تلبية لحاجياتهم، و تتمثل أهم هذه المبادئ في:

الفرع الأول: مبدأ الاحتياط

عرف القانون الدولي للبيئة منذ السبعينات تطوراً ملحوظاً لمسايرة مختلف الأخطار الجديدة، فبعدما كان مجرد قانون يتخذ عادة في حالات الاستعجالات لمواجهة الكوارث ،دخل مرحلة جديدة إذ أصبح قانونا موجها أيضا نحو المستقبل في إطار التنمية المستدامة

في هذا السياق ظهر مبدأ الحيطة و الذي بموجبه يجب على الدول اتخاذ التدابير اللازمة لاستدراك تدهور البيئة، حتى في حالة غياب اليقين العلمي القاطع حول الآثار الناجمة عن الأنشطة المزعوم القيام بها، فالضرر الذي يسعى مبدأ الاحتياط إلى منع وقوعه هو ضرر يستعصى على المعرفة العلمية المتاحة أن تؤكد وقوعه أو تحدد آثاره و نتائجه على البيئة إذا ما وقع ، أي أن يكون هناك عدم وجود يقين علمي فيما يتعلق بماهية الضرر.

فمبدأ الحيطة يتصف بميزة التنسيق و التوقع وهو بذلك موجه كلياً أو جزئيا نحو المستقبل و إسناداً للمعطيات العلمية الحالية يجب العمل قبل الحصول على أي دليل لاحتمال تحقق الضرر[1] .

من الناحية القانونية فمبدأ الاحتياط منصوص عليه ضمن مبدأ الخامس عشر من الإعلان (ريو) حول البيئة و التنمية و الذي تتم الإشارة إليه فيما بعد ضمن أغلبية الاتفاقيات الموقعة بمناسبة أو بعد إنعقاد مؤتمر الأرض و هو بذلك يعطي معنى أولي للمبدأ على أنه لا يحتج بالافتقار إلى اليقين العلمي كسبب تأجيل إتخاذ تدابير احتياطية لحماية البيئة، كما تم النص عليه أيضا من قبل المشرع الجزائري و ذلك في المادة 03 من

[1] محمد مغربي، مرجع سابق، ص 11.

القانون 03-10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة و كذلك المادة 08 من القانون المتعلق بالوقاية من الأخطار الكبرى و تسيير الكوارث في إطار التنمية المستدامة.[1]

الفرع الثاني: مبدأ المشاركة .

التنمية المستدامة عبارة عن ميثاق يقر بمشاركة جميع الجهات ذات علاقة في اتخاذ قرارات جماعية من خلال الحوار ، خصوصا في مجال التخطيط و وضع السياسات و تنفيذها فالتنمية المستدامة تبدأ في المستوى المحلي و هذا يعني أنها تنمية من أسفل يتطلب تحقيقها بشكل فاعل و توفير شكل مناسب من أشكال اللامركزية و التي تمكن الهيئات الرسمية و الشعبية بوجه عام من المشاركة في خطوات إعداد و تنفيذ و متابعة خطط التنمية، و لا تتأثر ذلك إلا بعمل السلطات المركزية و الإدارة المحلية على إدراج حماية البيئة و الترابط الاجتماعي لتحقيق التنمية المستدامة و لتحقيق أكبر قدر من التكامل[2]

الفرع الثالث: مبدأ الإدماج.

لم يكن من المتعارف عليه في السابق إعتماد الإعتبارات البيئية و الإجتماعية كجزء من المعطيات التي يتم بناءاً عليها تصميم الخطط الإقتصادية الإئتمانية،إلا أنه أصبح من الواضح بأن وضع الإعتبارات البيئية في حسابات المخططات الإئتمانية بما في ذلك تصميم الخطط الاقتصادية الائتمانية الا انه اصبح من الواضح بان وضع الاعتبارات البيئية في حساب المخططات الائتمانية بما في زلك تقييم الآثار البيئية للمشروع قبل البدأ في تنفيذه يعطي أبعاداً جديدة لقيمة الموارد و إستخدامها على أساس تحليل التكلفة والفائدة وكيف يمكن المحافظة عليها، فضلاً عما سيعود عن ذلك من فوائد إقتصادية بالإضافة طبعا لتحقيق هدف المحافظة عليها[3].

إذ أنه عندما يتعلق الأمر بحماية البيئة، فإن الوقاية تكون أرخص كثيرا و أكثر فعالية من العلاج حيث تسعى معظم البلدان الآن إلى تقييم تخفيف الضرر المحتمل من الإستثمارات الجديدة في البيئة التحتية، و باتت

[1] محمد غربي ، المرجع السابق، ص 16.
[2] محمد محمود الإمام ، المرجع سابق، ص 400 .
[3] محمد محمود الامام، المرجع السابق ، ص 401 .

تضع في الحسبان التكاليف و المنافع النسبية عند تصميم استراتيجياتها المتعلقة بالطاقة، كما أنها تجعل من البيئة عنصراً فعالاً في إطار السياسات الإقتصادية و المالية و الإجتماعية و التجارية و البيئية[1].

و في الإطار القانوني نلمس هذا المبدأ ضمن الفصل الثامن من جدول أعمال القرن 21 في المتطلبات الرئيسية اللازمة لدمج الأبعاد البيئية عند صنع القرار بما في ذلك المسائل المتعلقة بدمج البيئة و التنمية على مستوى السياسة و التخطيط و الإدارة و الإطار القانوني و التنظيمي ذي الصلة و الإستخدام الكفء للأدوات الإقتصادية و حوافز السوق، و كذلك التوصية بإنشاء نظام محاسبي جديد يتضمن تلك الإعتبارات

الفرع الرابع: مبدأ الملوث الدافع.

يعد هذا المبدأ من بين أهم المبادئ القانونية التي تحقق التنمية المستدامة بشكل كبير و فعال ، و كونه مرتبط بالجانب الإقتصادي للنشاطات الملوثة، و يهدف إلى تحميل التكاليف الإجتماعية للتلوث الذي يحدثه كرادع يجعل المؤسسات المتسببة في التلوث تتصرف بطريقة تنسجم فيها آثار نشاطاتها مع التنمية المستدامة التي تعتبر النموذج الوحيد المقبول من غالبية الدول إن لم تكن كلها.

وقد عرف هذا المبدأ على المستوى الدولي إبتداءاً منذ السبعينات من القرن الماضي، حيث تم النص عليه لأول مرة سنة 1972 كتوصية من منظمة التعاون و التنمية الإقتصادية ، و ذلك بموجب الإتفاق على أساس المبدأ بين أعضاء هذه المنظمة حول وضع سياسة خاصة به، و هو جعل التكاليف الخاصة بالوقاية و مكافحة التلوث تحملها السلطة العامة على عاتق الملوث [2].

إمتد تأثير هذا المبدأ إلى الداخلية للدول و منها إلى القوانين الجزائرية، حيث أقره المشرع الجزائري ضمن المادة 03 من القانون 03-10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، و كذلك من خلال العديد من القوانين المالية.

[1] محمد محمود الامام،المرجع السابق ، ص 401 .
[2] محمد غربي،المرجع سابق ، ص 14.

إن تطبيق مبدأ الملوث الدافع يتسم بالمرونة بحيث يمكن إنقاذه تشريعيا بوسائل جزائية أو مدنية أو إدارية أو حتى مالية من خلال فرض العقوبات نتيجة الإضرار بالبيئة تلائم الضرر البيئي و المسائل الفنية و القانونية المرتبطة به[1].

المطلب الثالث: أهداف التنمية المستدامة.

تسعى التنمية المستدامة من خلال محتواها إلى تحقيق مجموعة الأهداف و التي تبنى عليها التنميةو هي الاهداف البيئية و الاجتماعية و الاقتصادية نذكر و هي كالاتي :

الفرع الأول : الأهداف البيئية[2].

1) تسعى التنمية المستدامة للحد من استنزاف الموارد الطبيعية و العمل على إستغلالها بشكل عقلاني بإعتبارها معرضة للنفاذ في أي وقت لأنها موارد محدودة.
2) وضع برامج و سياسات تنموية لإستصلاح الأراضي و الغابات، ومنع التوسع العمراني على حساب الأراضي الفلاحية.
3) الحفاظ على التنوع البيولوجي و النظم البيئية من خلال وضع اللوائح و القوانين الضابطة و المنظمة للنشاط الإنساني.
4) تعزيز الحس البيئي و المسؤولية الإجتماعية في إستخدام التكنولوجيا النظيفة و زيادة توعية الجمهور بنظافة البيئة.

الفرع الثاني: الأهداف الإجتماعية.

1) تهدف التنمية المستدامة إلى خفض نسبة الفقر و البطالة و السعي لرفع الدخل الفردي بغية تحقيق الرفاه الإجتماعية.

[1] محمد غربي،المرجع السابق ، ص 15 .
[2] تركية سايح، المرجع السابق، ص 30.

2) تحسين الظروف المعيشية للمواطنين من خلال التخطيط في توزيع السكان بين الأرياف و المدن من أجل تقريب الخدمة للمواطن و إقامة مشاريع حسب خصوصية كل منطقة .

3) فتح المجال لكافة الأطراف في المجتمع للمشاركة في إتخاذ القرار و صياغة البرامج و المشاريع.

4) تسعى إلى توظيف التكنولوجيا الحديثة لمساندة الأفراد في مواكبة التطورات التكنولوجية في تحسين مستوى التعليم لتحسين نوعية الحياة و حماية البيئة.

5) تهدف إلى فرض معايير للهواء و المياه لحماية الصحة البشرية من خلال الإتفاقيات الدولية لكافة شعوب العالم .

الفرع الثالث: الأهداف الإقتصادية[1].

1) زيادة الدخل الوطني من أهم أهداف التنمية المستدامة من خلال زيادة السلع و الخدمات التي تنتجها الموارد الإقتصادية المختلفة و ذلك متوقف على إمكانيات الدولة.

2) تسعى التنمية المستدامة إلى تحسين مستوى المعيشة من خلال تنظيم الزيادة السكانية و بذلك القدرة على توفير الحاجات الأساسية لهم.

3) تقليص التفاوت في المداخيل و الثروات خاصة في الدول النامية التي تتميز غالبية سكانها بنسبة ضئيلة من الثروات في حين تمتلك فئات قليلة الجزء الأكبر من الثروة.

4) ترشيد إستخدام الموارد الطبيعية في النشاطات الإقتصادية و المشاريع التنموية من أجل عدم إستنزافها و ضمان حق الأجيال الحالية و المستقبلية

[1] تركية سايح،المرجع السابق ، ص 31.

المطلب الرابع :أبعاد التنمية المستدامة.

للتنمية المستدامة ثلاثة أبعاد أساسية هي البعد الإقتصادي و البعد الإجتماعي و البعد البيئي و هو الشيء الذي تسعى إليه التنمية المستدامة من اجل التنمية و حماية البيئة

الفرع الأول: البعد الإقتصادي للتنمية المستدامة.

إن البعد الإقتصادي للتنمية المستدامة يتطلب إيقاف تبديد الموارد الأقتصادية الباطنية و السطحية و الحد من التفاوت في المداخيل و الثروة فضلا عن الإستخدام العقلاني و الرشيد للإمكانيات الإقتصادية.

ويتجسد كل ما سبق من خلال تغيير أسلوب الإنتاج و ذلك من خلال إدخال إصلاحات أساسية و بشكل أولوي على نظام الإنتاج، كالقيام بإجراء تخفيض في مستوى مدخلات الإنتاج (المصادر الطبيعية) و يعتبر تغيير المدخلات أحد الإصلاحات الأساسية المطلوبة لأدراج حماية النظام الطبيعي ضمن الإقتصاد الكلي مثل التحول من إستخدام الوقود الأحضري (النفط) إلى إستخدام الطاقة المتجددة و التحول من إستخدام مواد خام إلى مواد مستعملة[1].

بالإضافة إلى ذلك العمل على تقليص الخرجات (المخلفات) من نفايات و ملوثات و تقسيم منتجات ذات كفاءة بيئية تراعي إشباع حاجيات الإنسان في الوقت الذي تقلل فيه من التأثيرات البيئية السلبية و كذا كثافة إستغلال الموارد للوصول بها إلى مستوى يتناسب على الأقل مع طاقة إحتمال الأرض التقديرية

الفرع الثاني: البعد الإجتماعي للتنمية المستدامة .

يشير هذا البعد إلى العلاقة بين الطبيعة و البشر، و إلى النهوض برفاهية الناس و تحسين سبل الحصول على الخدمات الصحية و التعليمية الأساسية و الوفاء بالحد الأدنى من معايير الأمن و إحترام حقوق الإنسان ، و في هذا الإطار يعرف المدير التنفيذي للأمم المتحدة الإنمائي التنمية البشرية المستدامة بأنها تنمية

[1] فتحي دردار، المرجع سابق، ص 14.

لا تكتفي بتوليد النمو وحسب بل توزع عائداتها بشكل عادل أيضا، و هي تجدد البيئة بدل تدبيرها و تمكن الناس بدل تهميشهم و توسيع خياراتهم و فرصهم و تؤهلهم للمشاركة في القرارات التي تؤثر في حياتهم[1].

إن التنمية البشرية المستدامة تعالج الإنصاف داخل الجيل الواحد و الإنصاف فيما بين الأجيال ، مما يمكن الأجيال الحاضرة و المقبلة من توظيف قدراتها الممكنة أفضل توظيف، مع مراعاة عدم تجاهل التوزيع الفعلي للفرص الحالية، إذ سيكون من الغريب الإنشغال البالغ برفاه الأجيال المقبلة بينما نتجاهل محنة الفقراء الموجودين اليوم.

كما يقتضي البعد الإجتماعي للتنمية المستدامة تثبيت النمو السكاني إذ أن النمو المستمر للسكان لفترة طويلة و بمعدلات تشبه المعدلات الحالية أصبح أمر مكلفا فهو يحدث ضغوطا شديدة على إستخدام الموارد الطبيعية و تكون النتيجة تزايد الإنتاج في النفايات السائلة و الغازية و الصلبة و هو ما يعني إستنزاف الموارد و تدهور البيئة الطبيعية، ولذا يجب العمل على تحقيق تقدم كبير في سبيل تثبيت نمو السكان لأن حدود قدرة الأرض على إعالة الحياة البشرية غير معروف و ضغط السكان هو عامل متنام من عوامل تدمير المساحات الخضراء و تدهور التربة و الإفراط في إستغلال الحياة البرية و الموارد الطبيعية الأخرى[2].

الفرع الثالث: البعد البيئي للتنمية المستدامة.

ترتكز فلسفة التنمية المستدامة على حقيقية مفادها إستنزاف الموارد الطبيعية التي تعتبر ضرورة لأي نشاط زراعي أو صناعي سيكون له آثار ضارة على التنمية والإقتصاد بشكل عام ، لهذا فإن أول بند في مفهوم التنمية المستدامة هو محاولة الموازنة بين النظام الإقتصادي و النظام البيئي بدون استنزاف الموارد الطبيعية مع مراعاة الأمن البيئي[3] .

[1] زرنوح ياسمينة،إشكالية التنمية المستدامة في الجزائر ، مذكرة الماجستير في الإقتصاد،2005 ، ص 124 .
[2] فتحي دردار،المرجع سابق ،15.
[3] زرنوج ياسمينة ، المرجع السابق، ص 131.

لهذا يتعين مراعاة الحدود البيئية بحيث يكون لكل نظام بيئي حدود معينة لا يمكن تجاوزها من الإستهلاك و الإستنزاف، أما في حالة تجاوز تلك الحدود فإنه يؤدي إلى تدهور النظام البيئي ، و على هذا الأساس يجب وضع الحدود أمام الإستهلاك و النمو السكاني و التلوث و أنماط الإنتاج السيئة و إستنزاف المياه و قطع الغابات و إنجراف التربة.

فتزايد إستخدام الطاقة الإحفورية من فحم و نفط و غاز سائل و غاز صخري و التي تمثل نسبة إستخدام تقدر ب 80 % من الإستهلاك العالمي في الوقت الحالي تسبب في مشاكل بيئية عديدة أثرت على توازن التركيب الكيميائي للغلاف الجوي حيث يعد توازنه هذا من أهم عوامل الحياة على الأرض ، لقد كان الإعتماد الرئيسي في الدول الصناعية و الدول النامية على حد سواء، يقوم على إستهلاك الوقود الأحفري ولازال هذا الإعتماد قائم .

لما كانت حماية البيئة و الحفاظ على مواردها تعتبر حلقة الوصل بين الإستهلاك العالمي للطاقة و تطور التنمية في جميع دول العالم ، فإنه في عام 1992 تم تبني إتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن التغييرات المناخية و التي تضمنت تعهدات عامة تتحملها الأطراف في الإتفاقية ، ثم ألحق بهذه الإتفاقية سنة 1997 بروتوكول كيوتو الذي يسعى إلى فرض إلتزامات محددة تقوم بها الدول الأطراف لتخفيض الإنبعاثات المترتبة على إستهلاك الطاقة و السعي إلى التوجه الدولي لإستخدام أنواع الطاقة المتجددة[1] .

تتميز مصادر الطاقة المتجددة بقابلية إستغلالها المستمر دون أن يؤدي ذلك إلى إستنفاذ منبعها، فالطاقة المتجددة هي تلك التي نحصل عليها من خلال تيارات الطاقة التي يتكرر وجودها في الطبيعة على نحو تلقائي و دوري.

[1] تركية سايح، المرجع سابق، ص 40 .

يمكن القول أن البعد البيئي هو الإهتمام بإدارة المصادر الطبيعية و هو العمود الفقري للتنمية المستدامة، حيث أن كل تحركاتنا و بصورة رئيسية ترتكز على كمية و نوعية المصادر الطبيعية على الكرة الأرضية

و عامل لإستنزاف البيئي هو أحد العوامل التي تتعارض مع التنمية المستدامة ، لذلك نحن بحاجة إلى معرفة علمية لإدارة المصادر الطبيعية لسنوات قادمة عديدة من أجل الحصول على طرائق منهجية تشجيعية و مترابطة مع إدارة نظام البيئة للحيلولة دون زيادة الضغوط عليها

خلاصة:

بإعتبار البيئة قيمة من القيم التي يسعى القانون الحفاظ عليها من خلال التصدي لأي نشاط يمس أحد عناصرها، و من ثم فإنه لا غنى عن الكشف عن هوية البيئة من جميع النواحي و بالخصوص من خلال إبراز مفهوم البيئة بمختلف جوانبها اللغوية و الإصطلاحية و القانونية، و كذلك العناصر التي تمثل محل الحماية القانونية من الأخطار و الأضرار التي تتعرض لها

نظرا لأهمية عنصر البيئة في أدبيات التنمية المستدامة بإعتبار هذه الأخيرة تستهدف ضمان حمايتها و الحفاظ عليها كونها تشكل الأرضية و الأساس التي تقوم عليه، كان من الضروري بيان مفهوم التنمية و المستدامة و الذي بمقتضاه يتعين على الأجيال الحاضرة عدم تجاهل حقوق الأجيال المقبلة في البيئة و الموارد الطبيعية عند إساءة إستخدامها و لاشك أن هذا يهدد بعدم إستمرارية التنمية في المستقبل ،فالحفاظ على قاعدة الموارد الطبيعية يؤدي إلى تحقيق التقدم الإقتصادي و الإجتماعي المنشود ، و إذا استنزفت الموارد البيئية الطبيعية و تدهورت فإن أعباء ذلك سوف تكون خطيرة و يستند هذا المفهوم على جملة من المبادئ كمبدأ الإحتياط و مبدأ الملوث الدافع و مبدأ المشاركة و مبدأ إدماج البعد البيئي، كما يستهدف جملة من الأهداف و الأبعاد كالبعد الإقتصادي و البعد الإجتماعي و البعد البيئي.

إذن من خلال ما سبق الطبيعي هو تلقائي من صنع الله وأما الصناعي فهو من صنع الإنسان أي منتج من منتجاته التي وصل اليها عن طريق التفكير و التجربة، حيث تقوم البيئة الإصطناعية أساساً على ما أدخله الإنسان عبر الزمن من نظم ووسائل و أدوات تتيح له الإستفادة بشكل أكبر و بتكلفة أقل من مقومات العناصر الطبيعية للبيئة التي غيرت البيئة الطبيعية لخدمة الحاجيات البشرية.

الفصل الثاني

الفصل الثاني : علاقة حماية البيئة بالتنمية المستدامة

لقد كان لزاما على ضياع السياسة العامة في مجال حماية البيئة في ظل التنمية المستدامة إزاء ماطرا على المجتمع من تقدم تكنولوجي هائل و ما يترتب عليه من آثار سلبية خطيرة أصابت البيئة الطبيعية و غير طبيعية، و أصبح خطرا يهدد الحاضر والمستقبل و ذلك عن طريق سن قوانين لمواجهة هذا الأمر، كما ذهب صانع السياسة العامة حرصا منه لضمان التطبيق الإجراءات و القواعد الملزمة إلى إنشاء و استحداث هيئات أنيط بها مهمات الضبط الإداري البيئي لضمان مقتضيات حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة و تنوعت هذه المقتضيات بتنوع مجالات حماية البيئة و أهداف التنمية المستدامة و متطلبات تحقيق التنمية المستدامة في مجال حماية البيئة و يقصد بالمقتضيات حماية البيئة المدى أو المحل الذي تمتد إليه الحماية وكذا القيمة القانونية التي ترد عليها هذه الحماية و عليه سوف تقتصر دراستنا في هذا الفصل لمقتضيات و متطلبات الحماية في محاولة تعميق الفهم و التحليل لمدى وجود البعد البيئي ضمن إستراتيجية التنمية.

المبحث الأول : مقتضيات حماية البيئة في ظل التنمية المستدامة

يقصد بمقتضيات حماية البيئة المدى أو المحل الذي تمتد إليه الحماية و كذا القيمة القانونية التي ترد عليها هذه الحماية و عليه سوف تقتصر دراستنا لهذا المبحث على ثلاث مقتضيات البيئة الطبيعية و البيئة البيولوجية و البيئة البشرية.

المطلب الأول : مقتضيات حماية البيئة الطبيعية

في هذا المطلب سنتطرق إلى أربعة فروع أولا الهواء و الجو، ثانيا الماء و الأوساط المائية، ثالثا التربة و رابعا الأوساط الصحراوية وقد تتطرق إليها قانون حماية البيئة في إيطار التنمية المستدامة رقم 10/03 في الباب الثالث مقتضيات الحماية البيئية من المادة 39 إلى المادة 68[1] .

الفرع الأول: الهواء والجو

يعتبر الهواء و الجو من أثمن عناصر البيئة و أي تغيرات تطرأ على المكونات الطبيعية تؤدي إلى تأثيرات سلبية على الكائنات الحية من إنسان و حيوان و نبات فكل منهم يتحمل نقص الغذاء لأيام و الماء لساعات و ليس في مقدوره تحمل نقص الهواء و خاصة الأكسيجين إلا لدقائق محدودة جدا.

و قد اهتم المشروع الجزائري بهذا الجانب في المادة 44 من قانون 10/03 [2] ، فهي تتناول فيه مفهوم التلوث الجوي و خضوع عمليات بناء و استغلال المؤسسات الصناعية و غيرها و كذلك المركبات و المنقولات إلى مقتضيات حماية البيئة و تفادي التلوث الجوي أو تلوث الهواء نوع من أنواع التلوث البيئي الذي يمس الغلاف الجوي و الفضاءات المغلقة، و هو إدخال أية مادة في الهواء أو الجو يسبب انبعاث غازات أو أبخرة أو أدخنة أو جزيئات سائلة أو صلبة من شانها التسبب في أضرار و أخطار على الايطار المعيشي.

[1] القانون 10/03 المرجع السابق
[2] القانون 10/03 المرجع السابق

إذن هو كل تغيير في خصائص و مواصفات الهواء الطبيعي يترتب عليه خطر على صحة الإنسان و البيئة سواءا كان مصدره مادة غريبة غازية أو سائلة أو صلبة وكذلك الضوضاء .

الفرع الثاني: الماء و الأوساط المائية

الماء هو أساس الحياة كما **قال الله تعالى :** "**وجعلنا من الماء كل شيء حي** "[1] وهو مركب كيميائي ينتج من تفاعل غاز الأكسجين مع غاز الهيدروجين و يتميز بخواص كيميائية و فيزيائية و حيوية تجعله من مقومات الحياة على الأرض.

و تلوث المياه يحدث جراء دخول مادة أو أكثر إليها مما يؤدي إلى تغير خصائصها سلبيا و يلحق الضرر بالإنسان و الحيوان و النبات، أي أن دخول هذه المواد و المركبات الكيميائية إلى المسطحات المائية أو المياه الجوفية سواءا كان متعمدا أو لا يعد تلوثا مائيا.

و لتلوث المياه و الأوساط المائية أسباب نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر[2]:

1-التخلص من المخلفات الكيميائية و الموارد السامة في المسطحات المائية.

2-الأمطار الملوثة بالغازات السامة و مخلفات المصانع الغازية.

3-تصريف مياه الصرف الصحي في البحار و المحيطات أو في حفر امتصاصية بالقرب من المياه الجوفية.

4-المواد البلاستيكية حيث تتحلل ببطء عند وجودها بالماء منتجة مواد و مركبات سامة.

5-استعمال الأسمدة و المضادات الحشرية التي تتسبب بتزايد نسبة النترات و الفوسفات فيصبح الماء ملوث أو ضار بصحة الإنسان.

---

[1] سورة الأنبياء، الآية30 ص 324

[2] زرنوخ ياسمين، إشكالية التنمية المستدامة في الجزائر، دراسة تقييميه، مذكرة ماجستير، فرع التخطيط، 2006/2005، ص20

لذلك وجب علينا الحفاظ على المياه من التلوث بطرق و أساليب لحمايتها من التلوث عن طريق التوعية و الردع و إتباع إجراءات صارمة فيما يخص المواد الملوثة أو الكيميائية التي تتسبب بتلوث المياه و هنالك طرق لحماية الماء من التلوث نذكر منها:

1-التخلص من النفايات السامة و المواد الكيميائية الناتجة من مخلفات المصانع بشكل صحيح.

2-التوجه لاستخدام مصادر الطاقة المتجددة و الصديقة للبيئة في توليد الطاقة.

3-استخدام المواد الكيماوية الصديقة للبيئة في التنظيف بدلا من استخدام السامة منها ،إذ أنها لا تلوث المياه التي تلامسها في حال تم تصريفها في أنابيب الصرف الصحي.

4-إعادة تدوير النفايات الالكترونية إذ تحتوي على مواد سامة مثل الزئبق و الرصاص التي قد تتسرب إلى المياه و تسبب تلوثها.

5-إعادة تدوير زيوت السيارات المستعملة و تجنب التخلص منها في أنابيب الصرف الصحي، حيث أن الكمية الصغيرة من الزيت الخاص بالسيارة تتسبب بتلوث كمية هائلة جدا من المياه.

و نجد المشرع الجزائري خص هذا العنصر أي الماء و الأوساط المائية بفصل كامل في قانون 10/03 حيث فصل في أنواعها:[1]

-حماية المياه العذبة: المواد 48 إلى غاية 51

-حماية البحر: المواد من 52 إلى غاية 58

و من اجل هذه الحماية يجب ترشيد استعمال و استهلاك سواءا المياه العذبة أو مياه البحر و لا يكون ذلك إلا بوضع سياسات و استراتيجيات و الأنشطة لإدارة الماء العذب و المحافظة على طبيعة مياه البحار

[1] القانون 10/03 المرجع السابق

باعتبارهما مورد مستدام و تلبية الطلب البشري في الحاضر و المستقبل عن طريق الاستخدام الأمثل للمياه، بحيث يؤدي إلى الاستفادة منها بأقل كمية و بأرخص التكاليف المالية الممكنة في جميع المجالات.

و الماء نعمة من الله حباها لنا و الحفاظ عليها أمر غاية في الأهمية في الدنيا و الآخرة فان نحن حافظنا عليها حافظنا على سبب من أسباب الحياة لنا و للأجيال بعدنا و كنا مأجورين على ذلك ، وان نحن لم نحافظ عليها حسرنا سببا من اسباب الحياة.

الفرع الثالث: التربة

تشكل عملية الحفاظ على التربة إحدى الانشغالات الكبرى للإنسان لكونه ينظر للتربة على أنها مورد أساسي فالحفاظ عليها ليس من اجل الحاضر فقط بل حتى المستقبل لذلك وجب وضع إستراتيجية تشمل كيفية المحافظة عليها و العمل على منع فقدان التربة بسبب التآكل و انخفاض خصوبتها و هذا ما ينتج بفعل الاستخدام الزائد في نسبة الحموضة أو الملوحة و قد ينتج بفعل التلوث الكيماوي و سنتطرق إلى بعض الطرق التي تؤدي للمحافظة على التربة و نذكر منها[1(1)]:

1-الحماية من الانجراف أو التعري.

2-الزراعة الدائمة في التربة.

3-تواجد الكائنات الحية في التربة كديدان الأرض.

4-تجنب التلوث الزراعي.

5-زيادة رقعة المساحات الخضراء.

6-المعالجة البيولوجية.

[1] زرنوج ياسين، المرجع السابق، ص21

7-تقليل استعمال المبيدات و الأسمدة.

8-بناء الجدران و المصطبات على المنحدرات.

يحدث تلوث التربة نتيجة مصادر متعددة و من هذه المصادر التي تؤثر سلبا على التربة الحرائق سواءا التي تحدث من فعل الإنسان أو تلك التي تحدثها الطبيعة حيث تؤدي هذه الحرائق إلى منع وصول الهواء للتربة بسبب انسداد مسامها و كذلك دفن المخلفات و النفايات يؤثر سلبا إذ يؤدي إلى استهلاك التربة و الحد من صلاحيتها و هذه النفايات و خاصة الصناعية و الإشعاعية منها تؤدي إلى الإضرار بالكائنات الحية بعد أن يمر زمن طويل على دفنها مما يؤدي إلى إشعاعات على غرار القنابل الذرية و النووية و إجراء التجارب و نجذ أيضا تهديد السمادات الكيميائية التي تؤثر على قدرة التربة سلبا و ذلك بارتفاع نسبة الأملاح في التربة.

بالإضافة إلى كل هذا نجد تلوث المياه يؤدي إلى تلوث التربة فهو يدخل في التربة و يتغلغل فيها و يختلط بها و يمدها بالحياة فان تم تلوث المياه يؤثر سلبا على مردود التربة و تصبح ملوثة.

و قد خصها المشرع في الفصل الرابع تحت عنوان:"مقتضيات حماية الأرض و باطن الأرض" و كذا في المادة 59 من قانون حماية البيئة قد ركز على حمايتها "تكون الأرض و باطن الأرض و الثروات التي تحتوي عليها بصفتها موارد محدودة قابلة أو غير قابلة للتجديد محمية من كل أشكال التدهور أو التلوث"[1].

إذن تعد إدارة التربة على نحو مستدام اقل تكلفة من إعادة تأهيل التربة أو إعادة وظائفها في منطقة وفقا للمبادئ المنصوص عليها في ميثاق التربة العالمي و بدعم من منظمة الأغذية و الزراعة بحيث تتطلب الإدارة الرشيدة للتربة اتخاذ إجراءات على كافة المستويات الوطنية و المحلية من اجل تعزيز الإدارة المستدامة للتربة.

[1] القانون 10/03، المرجع السابق

يتطلب أي تطبيق لإدارة صحة التربة على نطاق كبير أن تتاح على نطاق واسع معلومات داعمة لا سيما من خلال القنوات المألوفة بالنسبة للمزارعين و للعاملين في مجال الإرشاد.

و بالنظر إلى الأولوية العالمية جدا المعطاة في مجال الإرشاد لصحة التربة في التكثيف المستدام للإنتاج فيما يخص لصحة التربة و أيضا تدعيم مجال البحوث المكثفة في هذا الصدد و تحسين مواصفات التربة و كل هذا ينصب في إطار استدامة التربة.

الفرع الرابع: الأوساط الصحراوية

يعرف على أنها مساحات شاسعة شديدة الجفاف من الكرة الأرضية، و هي احد النظم البيئية الرئيسية و تمتاز بقلة المياه و شح الغطاء النباتي و المناخ شديد الحرارة و يعيش فيها مجموعة من النباتات و الحيوانات التي تتكيف مع خصائص البيئة الصحراوية القاسية و تغطي الصحاري أكثر من خمس مساحة الأرض و تتواجد المناطق الصحراوية في جميع القارات و يعيش فيها أكثر من مليار شخص، أي ما يعادل سدس سكان الأرض.[1]

ومن أشهر الصحاري في العالم نجد الصحراء الكبرى تحتل معظم مساحات دول شمال افرقيا و الصحراء العربية تغطي اغلب مناطق شبه الجزيرة العربية و غرب آسيا و يشكل مركزها الربع الخالي و كذلك الصحراء السورية و صحراء باتاغونيا و صحراء فيكتوريا و صحراء كالاها ري و صحراء جوبي.

و تعيش في الصحراء كائنات حية على الرغم من أن خصائصها تعتبر غاية في القسوة بحيث يخيل أنها فارغة لا حياة فيها و نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر: الجمل و السحالي الصحراوية، الأفاعي و العقارب و سلحفاة الصحراء...الخ.

[1] أحمد ملحة، الرهانات البيئية في الجزائر، مطبعة النجاح، الجزائر، 2000، ص04

و تعيش فيها أيضا نباتات لها مقاومة كبيرة في العيش في الصحراء كنبات الصبار و الحلفاء و نبات الأقحوان و النخيل...الخ.

و لها خصائص هي قلة الرطوبة و تعتبر أهم خصائص البيئة الصحراوية و تملك معدل هطول الأمطار يصل إلى 40 سم سنويا، و هي مناطق جافة و حارة قد تصل إلى 58 درجة مئوية و تمتاز أيضا بتربتها الرملية[1].

و للحفاظ على النظام الايكولوجي و التنوع البيولوجي للأوساط الصحراوية و تعويض هشاشة و حساسية مكوناتها البيئية عن طريق التنظيم و استخدام السياسات و الاستراتيجيات الناجحة للمحافظة على هذا الوسط البيئي المتميز لقد خص المشرع الجزائري حمايتها من خلال مخططات مكافحة التصحر و الأخذ بعين الاعتبار الأنظمة الايكولوجية و التنوع البيولوجي لهذه الأخيرة و ذلك بتعويض هشاشتها و مكوناتها البيئية وفقا لمقتضيات حماية البيئة الايكولوجية و البيولوجية للأوساط الصحراوية.

فالصحراء الجزائرية تتميز بجمال ساحر أجمل منظر غروب شمس في العالم و هضاب رملية يزيد ارتفاعها عن 300 متر و اكبر متحف طبيعي في العالم 200 كلم يحتوي على نقوش قديمة جدا بالإضافة إلى وجود أشجار تعود إلى ما قبل التاريخ كشجرة مرتل بالإضافة إلى امتلاكها ثروات باطنية هائلة، ووفقا لدراسة ألمانية تعتبر اكبر خزان للطاقة الشمسية في العالم إذ يمكن إنتاج كهرباء تغطي 50 مرة احتياجات القارة الأوروبية و كذلك وجود سلسلة جبال الطاسيلي وهي جبال بركانية قديمة بحيث تحتوي على نقوش الإنسان القديم بالإضافة إلى منطقة الاهقار الرائعة[2].

[1] أحمد ملحة، المرجع السابق، ص 06
[2] أحمد ملحة، نفس المرجع، ص 07

و من اجل كل ذلك وجب على الدولة و الأفراد الحفاظ على هذا الإرث المهم كما وصل إلينا يجب المحافظة عليه من اجلنا و من اجل الأجيال القادمة و لا يتأتي ذلك إلا باتخاذ تدابير و سياسات و استراتيجيات ناجحة تحافظ على الوسط الصحراوي المستدام وفق التنمية المستدامة و بيئة سليمة

المطلب الثاني: مقتضيات حماية البيئة البيولوجية

البيئة البيولوجية مصطلح يطلق على تعدد أنواع الكائنات الحية الموجودة في النظام الايكولوجي و يقاس التنوع الحيوي في منطقة معينة في نظام ايكولوجي محدد بمقدار أنواع الكائنات الموجودة فيه و أهمية وجود التنوع الحيوي تنبع من كل أنواع الكائنات الحية يقوم بوظيفة محددة في النظام الايكولوجي و حدوث العديد من الأضرار البيئية، و من أكثر العوامل التي تؤدي إلى نقص التنوع الحيوي الصيد الجائز لنوع معين من الكائنات الحية من يؤدي إلى نقصان تعدادها بشكل ينذر بانقراضها.

و في هذا المطلب سنتطرق إلى أهمية التنوع البيولوجي و كذلك أقسام التنوع البيولوجي.

الفرع الأول : أهمية التنوع البيولوجي

يحظى التنوع البيولوجي بأهمية كبيرة في الحياة و يتمثل ذلك في عدة نقاط نذكرها على سبيل المثال لا الحصر و هي كالآتي[1]:

1-تلعب الكائنات الحية بفضل تنوعها البيولوجي دورا هاما في تطور كل من الزراعة و الطب و الصناعة.

2-يساهم التنوع البيولوجي في تحقيق الرفاهية للمجتمعات و خاصة في الأرياف حيث تساهم الثروة الحيوانية بتوفير ما نسبته 90 من احتياجات الأفراد من حطب و غذاء للإنسان و سماد للنباتات.

3-يساعد التنوع البيولوجي على الحفاظ على سلالات الكائنات الحية.

[1] زرنوخ ياسمين، المرجع السابق، ص 23

4-يزيد من رغبة العلماء و محاولاتهم في إجراء تجارب للكشف عن عالم الكائنات الحية و خاصة في مجال الهندسة الوراثية.

5-يدخل اثر التنوع البيولوجي في مجال تنمية السياحة البيئية إذ تعتبر الطبيعة الغنية بالكائنات الحية مصدرا محفزا للقيمة الاقتصادية الحقيقية و على سبيل المثال وجود الشعاب المرجانية.

6-يعتبر مصدرا اقتصاديا لكثير من المصادر الطبيعية التي تعتمد عليها الدول في الحصول على الغذاء و الدواء.

7-يعزز اقتصاد الدول بتوفير الثروات النباتية و الحيوانية و السمكية.

8-يمكن استخدامه كمخرج لأنواع اقتصادية مبتكرة.

الفرع الثاني: أقسام التنوع البيولوجي

تصنف أنواع التنوع البيولوجي إلى أربعة فئات وفقا للتسلسل الهرمي المحدد كالآتي:

1-التنوع الوراثي:

و يشمل هذا النوع كل ما يتعلق بالموروثات الخاصة بالأنواع، فالتنوع الجيني يعني بالخصوص درجة تنوع مورثة داخل نوع معين مقابلة للعدد الكلي للمميزات الجينية في البناء الجيني للنوع فهي بذلك تعكس مستوى التنوع داخل النوع ذاته و تختلف عن التباين الجيني و الذي يعني نحو اختلاف في المميزات الجينية للنوع ضمن مادته الجينية أساسا و هو مظهر من مظاهر التنوع الحيوي في الأرض، حيث يخص التنوع الجيني الأنواع البرية و كذلك المزروعات أو الداجنة و هو في انحصار ملحوظ يؤرق الباحثين في الميدان[1].

[1] أحمد ملحة، المرجع السابق، ص 10

2- الأنواع العديدة :

يتمثل هذا النوع بضم كافة الأنواع الموجودة داخل إقليم ما بالرغم من وجود تباين بين الأنواع في وسط بيئي ما بحيث يوفر تنوع الكائنات الحية على كوكب الأرض الهيكل الكامل للأنظمة البيئية فهناك كائنات تتفاعل مع البيئة المادية المحيطة بها و أخرى تعد غذاء لكائنات مختلفة بالإضافة إلى تبادل الطاقة و المواد الكيميائية مع الغلاف الجوي كل هذه الأمور توفر شبكة الحياة في الأرض التي يعتمد فيها الكائن الحي على آخر في معيشته أو تكاثره و تتم دراسة هذه الشبكة المعقدة من قبل العلماء لفهم التنوع البيولوجي و محاولة إدارة النظام البيئي و الحفاظ عليه حيث يراقب العلماء الطبيعة و يجرون التجارب على مستويات مختلفة للكائنات الحية على شكل مجموعات أو أفراد أو عدة أنواع سويا، و قد تم التوصل إلى النتائج و البيانات المحيطة بها إذ تؤثر البيئة المحيطة على الكائنات الحية و تغير الكائنات البيئية المحيطة بها[1].

3-تنوع الأنظمة البيئية:

يعد هذا النوع الأكثر صعوبة بين جميع الأنواع من حيث القياس و يعود السبب في ذلك إلى وجود تداخل ملحوظ بين كافة الأنظمة التي يشمل عليها سواءا كان ذلك أساسيا أو ثانويا فهي كل ما تحتويه من كائنات حية نباتية أو حيوانية أو مواد غير حية البعض يعتبر الوحدة الرئيسية في علم البيئة و النظام البيئي قد يكون بركة صغيرة أو صحراء كبيرة فهي تعتبر كتجمع للكائنات الحية من نبات و حيوان و كائنات أخرى كمجتمع حيوي تتفاعل مع بعضها في بيئتها في نظام بالغ الدقة و التوازن حتى تصل إلى الاستقرار و أي خلل في النظام البيئي قد ينتج عنه تهديم و تخريب للنظامها البيئي [2].

[1] احمد ملحة ، المرجع السابق ، ص 11
[2] المرجع السابق، ص 12

4-التنوع الثقافي البشري:

يشير هذا المصطلح إلى مجموعة الثقافات المختلفة و ذات الأنواع المتعددة و ذلك عكس مفهوم الثقافة أحادية النوع و من حيث الاختلافات الثقافية يشير مصطلح التنوع الثقافي الى وجود العديد من الثقافات المختلفة و المتنوعة و غالبا ما يشير مفهوم التنوع الثقافي إلى تنوع المجتمعات الإنسانية و ثقافاتها في دول العالم المختلفة بالاضافة الى ذالك يعد مفهوم التنوع الثقافي من اهم المؤشرات التي تستخدم للدلالة على السيمات التي يمتلكها افراد المجتمع لاثبات انفسهم امام الاخرين بحيث يمتاز افراد المجتمع بالعديد من الاختلافات الثقافية في اللغة و العادات و القيم بالإضافة إلى ذلك تشمل الاختلافات الثقافية أيضا في كيفية تنظيم الأفراد و المجتمع لتصرفاتهم المختلفة التي تشتمل على الفهم و التطبيق المشترك و أن وجود التنوع الثقافي هو أساس الاستمرار في الحياة و هو مهم بقدر ما هو مهم الحفاظ على النوع البشري و بقدر أهمية الحفاظ على الأنواع و النظم الايكولوجية المختلفة[1].

المطلب الثالث: مقتضيات حماية البيئة البشرية

إن مفهوم البيئة يشمل جميع الظروف و العوامل الخارجية التي تعيش فيها الكائنات الحية و تؤثر في العمليات التي تقوم بها فالبيئة بالنسبة للإنسان الإطار الذي يعيش فيه و الذي يحتوي على التربة و الماء و الهواء و ما يتضمنه كل عنصر من هذه العناصر الثلاثة من مكونات جمادية و كائنات تنبض بالحياة و ما يسود هذا الإطار من مظاهر شتى من طقس و مناخ و رياح و أمطار و جاذبية و مغناطيسية و من علاقات متبادلة بين هذه العناصر فالحديث عن مفهوم البيئة البشرية هو الحديث عن الظروف و العوامل التي تعيش فيها الكائنات الحية.

[1] أحمد ملحة، المرجع السابق، ص 13

و تتكون البيئة الأساسية المادية التي شيدها الإنسان و من النظم الاجتماعية و المؤسسات التي أقامها و من ثم يمكن النظر إلى البيئة المشيدة من خلال الطريقة التي نظمت بها المجتمعات حياتها و التي غيرت البيئة الطبيعية لخدمة الحاجات البشرية، و تشمل البيئة المشيدة استعمالات الأراضي الزراعية و المناطق السكنية و التنقيب فيها عن الثروات الطبيعية كذلك المناطق الصناعية و كذلك المناطق و المراكز التجارية و المدارس و المعاهد و الطرق...الخ.[1]

و البيئة بشقيها الطبيعي و المشيد هي كل متكامل يشمل إطارها الكرة الأرضية أو النقل و ما يؤثر فيها من مكونات الحياة الكونية و محتويات هذا الإطار ليست جامدة بل إنها دائمة التفاعل مؤثرة و متأثرة، و الإنسان نفسه واحد من مكونات البيئة يتفاعل مع مكوناتها بما في ذلك أقرانه من البشر و قد ورد هذا الفهم الشامل على لسان السيد يوثانت الأمين العام للأمم المتحدة حيث قال :"إننا شئنا أم أبينا نسافر سوية على ظهر كوكب مشترك...و ليس لنا بديل معقول سوى أن نعمل جميعا لنجعل منه بيئة نستطيع نحن و أطفالنا أن نعيش فيها حياتا كاملة آمنة"[2]. و في هذا يتطلب من الإنسان و هو العاقل الوحيد بين صور الحياة أن يتعامل مع البيئة بالرفق و الحنان و يستثمرها دون إتلاف أو تدمير و لعل فهم الطبيعة مكونات البيئة و العلاقات المتبادلة فيما بينها يمكن للإنسان أن يوجد و يطور موقعا أفضل لحياته و حياة أجياله بعده.

المبحث الثاني: متطلبات تحقيق التنمية المستدامة في مجال حماية البيئة

تتطلب التنمية المستدامة تحسين ظروف المعيشية لجميع سكان العالم من دون زيادة استخدام الموارد الطبيعية فوق اللازم كما أن التنمية المستدامة قد تستلزم إجراءات مختلفة في كل منطقة من مناطق العالم فان الجهود الرامية إلى بناء نمط حياة مستدام حقا تتطلب التكامل بين الإجراءات المتخذة في مجالات رئيسية منها النمو الاقتصادي و العدالة و التنمية الاجتماعية إذ أن النظم الاقتصادية العالمية القائمة حاليا في مجموعها

[1] زرنوخ ياسمين، المرجع السابق، ص 24
[2] زرنوخ ياسمين ، المرجع السابق ، ص 25

تستلزم نهجا متكاملا لتهيئة النمو المسؤول الطويل الأمد لضمان عدم تخلف أي دولة أو أي مجتمع، و التنمية الاجتماعية لان جميع شعوب العالم بحاجة إلى العمل و الغذاء و التعليم و الطاقة و الرعاية الصحية و الماء و على المجتمع العالمي أن يكفل أيضا احترام النسيج الثري الذي يمثله التنوع الثقافي و الاجتماعي و احترام حقوق العمال و تمكين جميع أعضاء المجتمع من أداء دورهم في تقرير مستقبلهم.

و على ذلك نعرض لمتطلبات التنمية المستدامة في الجانب الاجتماعي من خلال المطلب الأول على أن يتناول المطلب الثاني الجانب الاقتصادي للتنمية المستدامة.

المطلب الأول: متطلبات تحقيق التنمية الاجتماعية

مع استمرار قوى العولمة السريعة في نقل البضائع و المعلومات و النقود عبر الحدود بسرعة متزايدة زمنيا و استمرارها أيضا في تحقيق فوائد تتعاظم اتضح أن معظم فوائد العولمة لا تصل إلى أكثر من نصف سكان العالم أي ثلاث مليارات شخص يعيشون بلا عمل و تتزايد المجتمعات التي تتصدع تحت وطأة ضغوط عنصرية أو عرقية أو الاجتماعية فاتسعت الفجوة بين أغنياء العالم و فقرائه في الوقت الذي هددت الأزمات المالية في آسيا و المحيط الهادئ بهدم ما تحقق سلفا من النمو و التحسن.

إذا كانت العولمة قوة ايجابية تحسن مستويات معيشة الكثيرين و تتيح المزيد من الفرص فإنها بالنسبة إلى الكثيرين عامل لا يؤدي إلى التقدم بل قوة مسببة للاضطراب و قد تكون العولمة مؤدية إلى مزيد من عدم المساواة، و قد تكون أيضا مسببة لاضطراب التقاليد الثقافية و يعتبر معظم البلدان النامية سرعة العولمة بما تتركه من آثار بالغة في قرارات كل البلدان تقريبا السياسية و الاجتماعية و الاقتصادية اكبر عقبة تمنعها من تحقيق التقدم الاجتماعي و قد أثار منتقدو العولمة اعتراضات مؤداها أن النظام التجاري العالمي الجديد يلحق أضرار بالغة بالبيئة و حقوق العمال و المصالح المحلية و فوق كل ذلك لا يلبي احتياجات السكان.

و تتمثل التزامات التنمية الاجتماعية بما يلي[1]:

-القضاء على الفقر المطلق بحلول موعد يحدده كل بلد.

-دعم العمالة الكاملة باعتبارها احد الاهذاف الأساسية للسياسة العامة.

-تشجيع التكامل الاجتماعي القائم على تعزيز جميع حقوق الإنسان و حمايتها .

-تحقيق المساواة و الإنصاف بين المرأة و الرجل.

-الإسراع بخطى التنمية في إفريقيا البلدان الأقل نموا.

-كفالة إدراج أهداف التنمية الاجتماعية ضمن برامج التكيف الهيكلي.

-تهيئة جميع المجالات من اجل تحقيق التنمية الاجتماعية.

و على الرغم من أن النتيجة التي خلص إليها معظم المؤتمرات الدولية الخاصة بالبيئة و التنمية المستدامة إلا أنها ليست ملزمة لأي بلد لان لها وزن أدبي و سياسي و على الرغم من أن البلدان و الأرقام المستهدفة صعبة التحقيق و لا تزال تؤكد أنها ملتزمة السعي إلى تحقيق اهذاف التنمية الاجتماعية و تشكل فرصة لحمل الحكومات على وضع القواعد و المعايير للتنمية الاجتماعية يهتدي بها في الجهود التي تبذلها المؤسسات المالية الدولية و كل مسؤول عن وضع جدول الأعمال الاجتماعي المحلي.

الفرع الأول: النشاط العالمي لتطبيق مبادئ التنمية الاجتماعية

مع استمرار العولمة النيوليبرالية في فرض تحديات خطيرة من بينها عدم الأمن و الفقر و الاستعباد و انعدام المساواة داخل المجتمعات أو في ما بينها و انتشار الأزمات المالية تزايدت الاحتياجات الصاخبة

[1] عثمان محمد غنيم، التنمية المستدامة، الطبعة الأولى، دار الصفاء للنشر و التوزيع، عمان، 2007، ص 05

لمناهضة العولمة حيث ظهر مشروع الأمم المتحدة سنة 2000/1999[1] بشان الألفية للدفع قدما بالتنمية و تخفيض الفقر ملزمين دولهم ببذل المزيد من الجهد في البدء بمعالجة الجوع الواسع الانتشار و عدم المساواة بين الجنسين و التدهور البيئي و الافتقار إلى التعليم و الرعاية الصحية و المياه النظيفة كما حثت الدول المتقدمة على خفض الديون عن الدول المتخلفة و الفقيرة و التبادل التجاري معها و نقل الثقافة إليها.

أما في سياق العمل على تحسين الصحة فقد ساهم التحالف العالمي ووكالات الأمم المتحدة و المؤسسات المالية و تسخير المعرفة و إقامة نظم صحية متينة لعلاج الأمراض و الوقاية منها و تعزيز صحة السكان في نحو أكثر من 60 بلد من بلدان العالم و التي تعاني نقص في الأطباء و العاملين في مجال التمريض و القوابل و لا سيما الدول الإفريقية[2].

إن تحسين تدابير مساندة البلدان لإدماج التنمية الاجتماعية في إستراتيجية المتعلقة بتخفيض أعداد الفقراء أو تحسين التنمية و تحسين فعالية التنمية الخاصة بالإقراض لأجل التنمية و الاستثمار من خلال إدماج التنمية الاجتماعية في المشروعات بطريقة أكثر شمول و كفاءة و تحسين كفاءة أساليب البحث و بناء القدرات و الشراكة لتدعيم الأسس التي تؤدي إلى تحسين أداء العمليات و ينظم جدول الأعمال الإنمائي بخطة عمل البنك الدولي حول أربعة محاور مترابطة هي : التحليل الاجتماعي و التنمية المدفوعة باعتبارات المجتمعات المحلية و رأس المال الاجتماعي و المشاركة المدنية و منع الصراعات و إعادة الاعمار على نهج متماسك ذي مبادئ للتنمية و على أول خط سير ضمن التنمية المستدامة في إطار التنمية الاجتماعية .

الفرع الثاني: التحليل الاجتماعي

يستخدم التحليل الاجتماعي في مشروعات البنك الدولي و برامجه و سياساته للتعامل مع القروض المتعلقة بالتنمية و القيود و المخاطر التي تعترض سبيلها والتي تنتج من السياق الاجتماعي و قد وضع البنك

[1] عثمان غنيم،المرجع السابق، ص 07
[2] عثمان غنيم ،المرجع السابق ، ص 08

الدولي عدة معايير و إجراءات لتشخيص و مساندة التنفيذ و التقييم من شانها جذب الانتباه إلى قضايا التنوع الاجتماعي و المساواة بين الجنسين و المشاركة و المؤسسات المحلية و تستخدم الأدوات الرئيسية في التحليل الاجتماعي و منها التقييمات الاجتماعية على مستوى المشروع و تحليلات الفقر و أثره الاجتماعي المتعلق بالإصلاحات و الإقراض المسند إلى السياسات، و يجرى تطبيق التحليل الاجتماعي حاليا في البلدان المتوسطة الدخل و قد ساند البنك الدولي مئة نشاط مشابه لمنهج تحليل الفقر و أثره الاجتماعي. أما التحليلات الاجتماعية فتعمل على دراسة المجالات الاجتماعية و الاقتصادية و السياسية و المؤسسة و الثقافية على المستوى الكلي لإثراء معلومات البنك الدولي و البلدان المقترضة ليتسنى تعميم سياسات و برامج و مشروعات ذات اثر اكبر على التنمية الاجتماعية[1].

الفرع الثالث: التنمية المدفوعة باعتبارات المجتمعات المحلية

حيث قام البنك الدولي عام 2005 بزيادة استثماراته في المناهج التي تضع السيطرة على اتخاذ قرارات التخطيط و موارد الاستثمار في أيدي منظمات المجتمعات المحلية و توفير التنمية المدفوعة باعتبارات المجتمعات المحلية إطار عمل يربط بين مشاركة المجتمع و الإدارة المحلية للموارد و نظام الإدارة العامة المحلي و ذلك بالتوافق في معظم الأحيان مع الإصلاحات الرامية إلى تحقيق اللامركزية و تهدف إلى تقوية الروابط بين المجتمعات و شركاء القطاعين العام و الخاص ولا سيما سلطات الإدارة المحلية من اجل تحسين تقديم الخدمات و بناء الرأس مال الاجتماعي و تحسين المسائلة و تعزيز القدرة المحلية و يبلغ مجموع قروض البنك الدولي الحالي الموجه إلى برنامج التنمية المدفوعة باعتبارات المجتمعات المحلية حوالي 2 مليار دولار أمريكي سنويا[2].

[1] عثمان محمد غنيم، المرجع السابق، ص 10
[2] المرجع السابق، ص 11

الفرع الرابع: المشاركة و الانخراط في الشؤون المدنية

حيث تشجع المشاركة مبادئ الاشتمال و المسائلة و التمكين من أسباب القوة و قد ادمج البنك الدولي بنجاح عنصر المشاركة في الإعداد للمشروعات و البرامج و من تم تستخدم معظم المشروعات التي يساندها البنك الدولي مناهج تشاركية لتحديد الأولويات و تدابير التنفيذ و لا يزال البنك الدولي يستخدم أدوات المسائلة الاجتماعية للمتابعة القائمة على المشاركة في أثناء تنفيذ المشروعات من خلال بطاقات تقارير المواطنين او بطاقات تقييم نتائج المجتمعات كما هو الحال في معظم الدول السائرة في طور النمو و يساند البنك الدولي على نحو متزايد البلدان المتعاملة معه في تعزيز الصوت المسموع و مشاركة أصحاب المصلحة المعنيين في نظام الإدارة العامة و إصلاح القطاع العام مثل إدارة الإنفاق العام و تحقيق اللامركزية و في البرامج التي تهدف إلى تحسين تقديم الخدمات العامة و يستمر البنك الدولي في إتاحة

الإرشادات المتعلقة بالمشاركة في استراتيجيات تخفيض إعداد الفقراء مع التركيز على عدم المسائلة الداخلية و ترتيبات الشراكات في تنفيذ الاستراتيجيات و رصد نتائجها و مراجعتها و في مجال الإقراض لأجل سياسات التنمية يشجع البنك الدولي البلدان المتعاملة معه على تعزيز الشفافية و مشاركة أصحاب المصلحة في الإصلاحات المهمة المتعلقة بالسياسات[1]

الفرع الخامس: التعاون والعمل الجماعي

تعد الصراعات إشارة قوية إلى الانهيار الاجتماعي و تؤدي إلى تحطيم الثقة بين الأشخاص و المجتمعات و تفويض المبادئ و القيم التي تدعم القانون و العمل الجماعي و منذ 1998 وافق الصندوق الدولي الخاص بالمرحلة ما بعد الصراع على تقديم 142 منحة بما قيمته 2.41 مليون دولار أمريكي إلى 38 بلد إقليمي و لقد تلقت منطقة إفريقيا معظم هذه الموارد التمويلية و تبلغ نسبتها 42 من المقترحات المعتمدة، و

[1] أحمد ملحة، المرجع السابق، ص 14

نفذت المؤسسات غير الحكومية ووكالات الأمم المتحدة غالبية هذه المنح و قد شجع البنك أيضا زيادة البحث في أسباب الصراعات و زاد من مرونة آليات التمويل الخاصة به لمساندة البلدان التي تمر بمرحلة ما بعد الصراع و من هنا فان هذه الخطة هي عبارة عن جدول أعمال للتقدم الاجتماعي و الأمن البشري لتحقيق اهذاف الألفية الجديدة الإنمائية.

و في الآونة الأخيرة قامت إدارة تقييم العمليات و هي إدارة مستقلة باستعراض ما يزيد عن 4000 مشروع تابع للبنك الدولي تم تنفيذها على مدار الأعوام الثلاثين الماضية و خلصت هذه الإدارة إلا أن حوالي 40 % من مجموع المشروعات ركزت جهودها على بعض الأبعاد الاجتماعية مثل المساواة بين الجنسين و الشباب و المشاركة و قد عملت على تعزيز مبدأ تكافؤ الفرص و تنظيم العمل الجماعي لتلبية الاحتياجات المشتركة و سد الفجوة بين الفوارق الاجتماعية و إيجاد الحلول المناسبة للاختلافات دون الإخلال بالسلب و عدم اللجوء إلى العنف و بالتالي تتحقق التنمية الاجتماعية المستدامة عندما تتوفر الموارد اللازمة لتوفير احتياجات الأجيال القادمة من فرص التعليم و الخدمات الصحية و معدلات مقبولة لمستوى المعيشة التي تتجنب حدود الفقر و معدلاته[1].

المطلب الثاني: متطلبات تحقيق التنمية الاقتصادية

لا شك أن النمو الاقتصادي يتضمن زيادة الناتج القومي أو زيادة العناصر المستخدمة و زيادة كفاءتها الإنتاجية فالتنمية تتضمن إجراء تغييرات جذرية في تنظيمات الإنتاج و فنونه و غالبا ما يكون أيضا في الناتج و في توزيع عناصر الإنتاج بين قطاعات الاقتصاد المختلفة.

و على هذا الأساس فان الدول المختلفة تكون بحاجة إلى تنمية و ليس إلى نمو فقط لأنها ليست بحاجة إلى زيادة إنتاجها و زيادة في كمية الإنتاج المستخدمة و كفاءتها فحسب و إنما أيضا إلى تغيير جذري في بنية

[1] زرنوخ ياسمين، المرجع السابق، ص 20

هياكلها الاقتصادية القديمة أو أن هناك اختلاف بين مدلول التنمية الاقتصادية و غيرها من مصطلحات النمو الاقتصادي، فالنمو الاقتصادي هو معدل النمو في الناتج القومي الإجمالي في فترة زمنية معينة عادة تكون عاما كما انه عبارة عن مجرد ارتفاع في الدخل الفردي الحقيقي في فترة محدودة من دون أن يصاحبه ذلك أي تغيير في البنية في حين أن التنمية الاقتصادية تعد عملية يزداد بواسطتها الدخل القومي الحقيقي للنظام الاقتصادي خلال فترة زمنية طويلة نسبيا و يتبع هذا النمو زيادة في الدخل القومي و في نصيب الفرد و من خلال ذلك تتحسن أوضاع المواطنين و تتزايد قدرات الاقتصاد خلال ذلك يتغير بنيته و زيادة التراكم الرأسمالي و ترتفع معه نسبة مستويات الكفاءة الفنية و الكفاءة الاقتصادية للمجتمع ككل فالتنمية الاقتصادية عملية مستدامة[1].

وتعرف التنمية الاقتصادية بوجه عام على أنها العملية التي يحدث من خلالها تغير شامل و متواصل مصحوب بزيادة في متوسط الدخل الحقيقي و تحسين في توزيع الدخل لصالح الطبقة الفقيرة و تحسين في في نوعية الحياة و تغير هيكلة الإنتاج، ووفق هذا التعريف فان التنمية تحتوي على عدد من العناصر أهمها[2]:

-الشمولية فالتنمية تغير شامل ليس للعامل الاقتصادي فقط و إنما أيضا الثقافي و السياسي و الاجتماعي.

-حدوث زيادة مستمرة في متوسط الدخل الحقيقي فترة طويلة من الزمن لان التنمية عملية طويلة الأجل.

-حدوث تحسن في توزيع الدخل لصالح الطبقة الفقيرة و التخفيض من ظاهرة الفقر.

-ضرورة التحسين في نوعية السلع و الخدمات المقدمة للأفراد.

و يعد رأس المال احد أهم العناصر اللازمة توافرها لتحقيق التنمية الاقتصادية مع أهمية العناصر الأخرى، و الهدف من التنمية هو زيادة معدلات النمو في الدخل القومي الحقيقي أي الحد من البطالة و الارتقاء

[1] عثمان محمد غنيم، المرجع السابق، ص 25
[2] المرجع السابق، ص 26

بالمواطن و تحقيق آماله في حياة كريمة وفق معايير صحية و تعليمية و اجتماعية و كل ما يجعل منه إنسانا صالحا مساهما في تقدم وطنه فهو وسيلتها وغايتها لبناء عالم أفضل يقضي على المعاناة الإنسانية[1].

و الواقع أن العمل على وضع برامج لتنمية الاقتصاد أو الإسراع بها يهم الدول الغنية و الفقيرة على حد سواء، فالدول الغنية ترغب في الاحتفاظ بمعدلات تنمية مرتفعة لتجنب الكساد و الركود طويل الأمد و ما لم يكن معدل التنمية مرتفعا فان هذه الدول قد تعاني زيادة في الإنتاج عن الحدود المطلوبة مقابل الطلب الكلي المحلي و الأسواق الخارجية و من ثم تواجه مشكلة الكساد و الركود و البطالة لأمد طويل في حين تكون التنمية الاقتصادية مطلبا ملخا للدول الفقيرة كأحد الحلول اللازمة لمواجهة التطرف و الحد من تكريس التبعية. و ترى أوساط الأمم المتحدة أن العوامل الاقتصادية من اكبر الأسباب في إشعال الصراعات و على استراتيجيات التنمية السعي لتحقيق التوزيع العادل للدخول و العوائد الاقتصادية و الثروات للحيلولة دون الصراعات و هو مقصد التنمية الاقتصادية[2].

الفرع الأول: أهداف التنمية الاقتصادية

تتمثل أهداف التنمية الاقتصادية بزيادة الدخل القومي و الارتقاء بمستوى معيشة الإنسان و تقليل الفجوة الداخلية مع تعديل تركيبة هيكل الاقتصاد القومي لمصلحة قطاع الصناعة و التجارة ة تلك الاهذاف هي علاج مشكلات اقتصاديات الدول الفقيرة التي تعد دولا منتجة للمواد الأولية و بعضها قابل للنفاذ، و هذه البلدان تواجه ضغوطا سكانية و ارتفاع في معدل المواليد و تمتلك موارد طبيعية لم يتم تطويرها نظرا إلى ضعف الاستثمارات و خصوصا في البنية التحتية إضافة إلى العجز في رأس المال نتيجة ضعف التراكم الرأسمالي بسبب نقص المدخرات و ميل معدلات التبادل التجاري لغير صالحها مما يجعل هذه الدول عرضة للتقلب الاقتصادي و تأثرها بالدورات الاقتصادية العالمية، كما أنها تعاني الخلل البنائي لأفراد المجتمع من حيث انخفاض مستوى

[1] دوجلاس موسشيت، مبادء التنمية المستدامة، الطبعة الأولى، الدار الدولية للإستثمار و الثقافة، القاهرة، 2000، ص 10
[2] دوجلاس موسشيت، المرجع السابق، ص 11

المد خول و سوء توزيع العاملين في القطاعات الاقتصادية و ضعف الإنتاجية و انتشار الفساد الإداري و عدم الشفافية و اختلال آليات السوق في غياب القوانين الكابحة للاحتكار ثم الطغيان السلطوي، و الاستبداد فضلا عن ذلك هناك الدول الغنية بالموارد و ذات الموروث الثقافي و الحضاري و لكنها فقيرة بفعل الفساد و الاستبداد و تحالف الرأسمال غير المنتج مع غاسلي الأموال و المهربين و المتهربين فلابد من سياسات و إجراءات يتعين على الدولة انتهاجها كأساس لتحقيق اهذاف التنمية و ينبغي أن تهدف إلى زيادة مدخرات و توجيهها للاستثمار في مشروعات تعمل على زيادة معدلات النمو الاقتصادي على أن يتم وضع حزمة من التشريعات اللازمة لبث الإحساس بالثقة لدى المستثمر الأجنبي مما يحول دون تهريب رؤوس الأموال. كما يجب تنمية الصادرات التي يعدها الاقتصاديون بمثابة قاطرة النمو ووضع التشريعات اللازمة للحد من الاحتكارات و تحقيق مبدأ السوق الحرة على أساس اقتصادي سليم توفر المنتجات بالمواصفات و بالأسعار المناسبة دون التعدي على حق المواطن في اختيار المنتج الملائم و المناسب و توفير البنية التحتية من المواصلات و اتصالات و منح الإعفاءات الضريبية و الجمركية بالقدر الذي لا يؤثر سلبيا في الصناعات الوطنية القائمة.[1]

الفرع الثاني: التنمية

لا شك في أن تمويل التنمية قضية مجتمعية و أن كل النصيب الأكبر في تحمل عبئها يقع على عاتق الدولة، فان كان على الأفراد و المؤسسات ادوار يطلعون بها وواجبات يلتزمونها فان الدول بما تملك من سلطات تستطيع من خلال أطرها التشريعية و أدوات الالتزام بها أن تنسق بين الأدوار و المستويات فإذا كان يتعين على الفرد في ظل العدالة المجتمعية أن يعمل بأمانة و كفاءة بالقدر الذي يزيد من الإنتاج و يؤذي ذلك إلى فائدة للاقتصاد القومي بزيادة في المدخرات التي تجد طريقها إلى القنوات الاستثمارية، فان دور الدولة في التنمية هو مهم بما تملكه من تفويض المجتمع لها في وضع التشريعات و سن القوانين و سلامة تطبيقها و حماية حقوق أفراد المجتمع منتجين كانوا أو مستهلكين و كل ما يتعلق بتعبئة الموارد المحلية و كيفية تعبئة المدخرات و

[1] دوجلاس موسشيت ، المرجع السابق ، ص 13

توجيهها للاستثمارات و إيجاد البيئة الاجتماعية الملائمة للانطلاق مما يضع على كاهلها العبء الأكبر في قضية التنمية.[1]

و على ذلك فانه يجب عدم النظر إلى التنمية الاقتصادية على أنها سياسة ثقيل التأجيل بل ضرورة ملحة و من الناحية الاقتصادية فان تمويل التنمية يعتمد على عدة مصادر هي: المدخرات الوطنية الاستثمارات الأجنبية محاصيل الصادرات الاقتراض ، المنح و الهبات الدولية.

الفرع الثالث: المدخرات الوطنية

ذلك أن تجمع رأس المال الحقيقي هو احد أهم مصادر تمويل التنمية الاقتصادية و يقتضي زيادة في المدخرات الوطنية مع وجود نظام مالي و ائتماني يمكن المستثمر من الحصول على الموارد ثم البدء بالاستثمار و من دون مدخرات حقيقية و قد يؤدي الزيادة النقدية إلى التضخم و يقدر معدل الدخل القومي المطلوب بما يزيد 25% من إجمالي الدخل حيث بلغت معدلات الادخار إلى إيجاد طرق استثمار وجب على الدول نهجها. و يرى الاقتصاديون أن هناك علاقة متبادلة بين الادخار و التنمية إذ تتأثر التنمية بحجم المدخرات المتاحة للاستثمار و تظل تنمية المدخرات محور السياسة الاقتصادية لضمان التمويل الكافي للاستثمارات المطلوبة و الملائمة للوصول إلى التوظيف الكامل و يطرح الاقتصاديون ما يسمى الدورات الاقتصادية السيئة التي تقف حجر عثرة امام زيادة المدخرات في الدول الفقيرة حيث يكون مستوى الطلب الذي يؤدي بدوره إلى قلة الاستثمار و من ثم عجز في رأس المال المتاح لبناء دورة إنتاجية.

و يرى الاقتصاديون أن هذه المدخرات المحلية تعد شرطا من الشروط الأولية لتحقيق معدل مناسب من الاستثمارات و من ثم التنمية الاقتصادية و يمكن تحديد هذه الوسائل بما يلي:[2]

[1] نفس المرجع ، ص 15
[2] أحمد ملحة، المرجع السابق، ص 30

–ضرورة زيادة نصيب الفرد من الدخل القومي من خلال عدالة توزيع الدخل لأنه المجدد الأساسي للطاقة الادخارية و هذا لن يتحقق إلا من خلال الحد من ظاهرتي الفقر و البطالة.

–تطوير قطاع التامين و تحريره باعتباره من أهم آليات تعبئة المدخرات الاجتماعية.

–العمل على تخفيض تكاليف فتح الحسابات الادخارية.

–تطوير أداء الصناديق الادخارية الذي سيؤدي إلى توجيه احتياطاتها إلى الاستثمار في سوق رأس المال، و هو الأمر الذي ينعش الاستثمار و من ثم التشغيل و بدء دورات اقتصادية جديدة.

الفرع الرابع: الاستثمارات الأجنبية المباشرة

تنقسم الاستثمارات الأجنبية المباشرة إلى استثمارات عامة و تكون من الحكومات و استثمارات خاصة و تكون من القطاعات و الشركات و المؤسسات الخاصة في البلدان و يتمثل الاستثمار على المستوى القومي بأوجه الإنفاق على كافة زيادة الطاقة الإنتاجية للمجتمع أو تحسين مستوى معيشة المواطنين و لهذا المفهوم هدفان اقتصادي و اجتماعي يتمثل في تحقيق عائد مادي يستهدف منه المجتمع و يكون ذلك من خلال زيادة الإنفاق بهدف رفع الطاقة الإنتاجية، إما الاجتماعي فيتمثل في تحقيق الرفاهية للمواطنين و يكون ذلك من خلال الإنفاق على الصحة و التعليم و الثقافة[1]

فيجب على الدول أن تولي أهمية كبيرة و تقرر له أدوارا في سياستها الاقتصادية و في الخطط التنموية و يعتمد الاستثمار عادة على الادخار القومي كمدخرات الأفراد و الشركات و الجهات الحكومية و تلجا الدول إلى المدخرات الأجنبية في حال عدم كفاية المدخرات المحلية لتحقيق المعدلات المطلوبة من الاستثمار و في جميع الأحوال يتطلب أن يكون مناخ الاستثمار مناخا ملائما أو مشجعا للمستثمر و كلما كانت الظروف الداخلية مستقرة كانت أكثر جذبا للاستثمار و خاصة الاستثمار الأجنبي. و للاستثمارات الأجنبية دورا مهما للدول النامية

[1] مدحت أبو النصر، التنمية المستدامة، المجموعة العربية للتدريب و النشر، القاهرة، 2017، ص 20

حيث تعوض العجز في المدخرات الوطنية المتاحة للاستثمار و الحد من مشكلات عبء الديون الخارجية و عبء خدماتها و حل مشكلة العجز في الموازنات العامة للدول و ما يتصل بها من مشكلات أخرى كقصور التمويل الحكومي عن الإنفاق الاستثماري و زيادة مطردة في النفقات و عدم القدرة على المنافسة في سوق السلع و الخدمات. و يعدد الاقتصاديون الهدف من الاستثمارات الأجنبية فيما يلي:[1]

-الاستفادة من الموارد المتاحة البشرية و المادية

-الوفاء بالاحتياجات المحلية بدلا من الاعتماد على الاستيراد

-تحسين الموارد و استغلالها جيدا

حيث يوفر الاستثمار الأجنبي المباشر الموارد المالية بالإضافة إلى التكنولوجيا المتقدمة التي تساعد على رفع جودة الإنتاج و تقليل الكلفة الإنتاجية و بالتالي دعم قدرة المنتوج المحلي التنافسي في الأسواق الخارجية حيث يوفر الاستثمار الأجنبي المباشر الموارد المالية بالإضافة إلى الأسواق الجديدة عن طريق ربط الإنتاج المحلي بحاجة الأسواق الخارجية و استقدام كفاءات فنية و إدارية تعمل على رفع الأداء الاقتصادي و تحسين موازين المدفوعات و الحد من تأثير الديون الخارجية و فوائدها و زيادة إمكانيات التصدير.[2]

و الواقع أن الاستثمارات المباشرة و تدفقها إلى بلد ما على الرغم من أهميتها الاقتصادية للدول المتلقية و دورها المؤثر في التنمية فان تحقيق الآثار المتوخاة من هذه الاستثمارات مرهون بما تؤديه و توجهاتها و الأنشطة التي تعمل فيها، و بالتالي يجب عدم ربط المنح و القروض و تدفقات الاستثمار بشروط سياسية أو تبعية اقتصادية .

لكن هناك معوقات أخرى تمثل قيودا على جذب الاستثمارات في البلاد النامية و هي عبارة عن :

[1] زرنوخ ياسمين، المرجع السابق، ص 50
[2] مدحت أبو النصر، المرجع السابق، ص 40

1-معوقات مؤسسية:

تتمثل بقصور المؤسسات المشرفة على الاستثمار و تعددها و جمود القوانين و التشريعات المتعلقة بالاستثمار و الضمانات الخاصة بعدم التأميم و المصادرة و الحق باستيراد رؤوس الأموال و تحويل الأرباح.[1]

2-معوقات في البنيان الإنتاجي:

و تتمثل بنقص الهياكل الأساسية و تخلفها أو قاعدة رأس المال الاجتماعي و تخلف قطاعات خدمات النقل و المواصلات و هو الأمر الذي يؤدي إلى انخفاض العائد المتوقع بالإضافة إلى عدم توافر الكوادر البشرية المدربة للأعمال الإدارية و عدم وجود قاعدة ماهرة من الأعمال و العمال.[2]

3-المناخ الفكري و العقائدي السائد:

و تتمثل بوجهة نظر الدولة المتلقية في أساسيات التعامل مع الأموال الوافدة و حقها بمصادرتها أو تأميمها أو توجيهها وفق خطة التنمية ووجود تيارات متطرفة تؤثر على حالة الاستقرار السياسي.[3](3)

4-سوء حالة الأمن و تفشي الفساد:

و هناك آراء متباينة في وجهات النظر من الآثار المحتملة للاستثمارات الأجنبية المباشرة و في التنمية في الدول النامية بين مؤيدي الاقتصاد الحر و معارضيه من اشتراكيين و مساندي الاشتراكية، فنجد أن الرأسماليين مقتنعون بان الحرية الاقتصادية انسب الطرائق لتحقيق التصنيع السريع و من ثم التنمية الاقتصادية للدولة النامية و كذلك القدرة التسويقية في حين يرى الاشتراكيون أن الاستثمار الأجنبي المباشر أداة لمواصلة استغلال موارد هذه الدول و استنزاف خيراتها و تتركز معظم الاستثمارات الأجنبية في قطاع الصناعات الاستخراجية و قطاع الخدمات و هذا في مصلحة الدول المتقدمة و من شانه إفقار الدول النامية . كما يمكن أن تكون

[1] مدحت أبو النصر، المرجع السابق، ص 41
[2] المرجع السابق ، ص 43
[3] مدحت ابو النصر ، المرجع السابق ، ص 44

الاستثمارات كأداة لدعم طبقة النخبة ذات العلاقات بالدول المستثمرة و لابد من الإشارة إلى أن الاستخدام الأمثل للاستثمارات الأجنبية له آثاره الايجابية في حال الاستقرار المجتمعي و استخدام الأموال الواردة في مشروعات إنتاجية يزيد من كفاءة المجتمع الاقتصادية من دون أن يصاحب تدفقها استغلال اقتصادي و تحكم سياسي أجنبي يوجه إنتاجها إلى خدمة الاحتكارات الأجنبية.[1]

الفرع الخامس: التصدير

للتصدير أهمية قصوى في اقتصاد أي دولة ذلك أن للتصدير بخلاف دوره التمويلي بمجال التنمية الاقتصادية أهمية كبيرة متصلة بنجاح عملية التنمية فالصادرات تعمل على تحقيق اثر التقلبات الاقتصادية السيئة في الاقتصاد القومي و دعم قوة مساومة الدولة في الأسواق الخارجية و دعم قوة العملة الوطنية مقابل العملات الأجنبية و توسيع قاعدة المجتمع الاقتصادية و تصدير إحدى الآليات المهمة لزيادة معدلات نمو الناتج المحلي من خلال توسيع نطاق السوق الذي يعد النفاذ إلى الخارج أهم عناصره، فالتوسع في التصدير عموما يساعد على إزالة العوائق أمام القيمة الاقتصادية و إن زيادة النفاذ به إلى الأسواق الخارجية تمكن الدول من الحصول على عائد مجز عن شريطة ألا تحجب عوائد الصادرات عن استردادها و تبقى في الخارج لحساب المصدرون عادة بالتوقيع على مستحقاتهم في المصارف الأجنبية تحسبا لأي تغيرات قد تطرأ على المجتمع نتيجة تفشي الفساد أو عدم الاستقرار السياسي و الاقتصادي و الواقع أن تعظيم القدرة للصادرات التنافسية بالقدر الذي يوفر للتنمية مصدرا وطنيا يتطلب توافر عدد من المقومات و أهمها[2]:

-الإنتاج وفقا لمواصفات دولية و بجودة ملائمة.

-التزام المعايير البيئية من حيث استخدام المخصبات و المبيدات كما هو الحال في السلع الزراعية أو استخدام الكيمياويات في الإنتاج الغذائي.

[1] زرنوخ ياسمين، المرجع السابق، ص 52
[2] أحمد ملحة، المرجع السابق، ص 38

-طرح الإنتاج في الأسواق الخارجية مستوفية لأحدث تقنيات التعبئة و التغليف.

-الدراسة الجيدة للسوق المستهدف و تصميم حملات الدعاية و الإعلان المناسبة.

-الاهتمام بخدمات ما بعد البيع كما هو الحال في السلع الصناعية.

و لكن هل يمكن أن تسهم الصادرات في تمويل التنمية الاقتصادية بالقدر المطلوب و الواقع أن إسهام الصادرات في تمويل التنمية يشوبه القصور فهناك العديد من العوامل المعوقة للنمو المأمول للصادرات نوجزها كما يلي:[1]

-انخفاض مرونة الجهاز الإنتاجي في الدول النامية.

-اشتداد حدة المنافسة العالمية.

-عدم التزام العديد من المصدرين المواصفات القياسية العالمية.

-ضعف القدرات التسويقية و الترويجية في الأسواق الخارجية.

-ارتفاع تكاليف التصدير التي تشكل فيها نفقات النقل نسبة كبيرة .

و لاشك في أن الدول النامية ستظل أمدا غير منظور تعتمد على الاستثمارات الوافدة و الاقتراض كأحد أهم وسائل تمويل التنمية، بغض النظر عن كل ما تقوم به الدول من جهود لفتح الأسواق الخارجية سواءا من خلال إيجاد برامج لتحفيز المصدرين أم التوسع في الاتفاقيات التفصيلية التي تمنح منتجاتها في أسواق بعض الدول إعفاءات جمركية تعطيها ميزة نسبية عن منافسيها من دول أخرى.

[1] عثمان محمد غنيم، المرجع السابق، ص 35

الفرع السادس: الاقتراض

هناك نوعان من الاقتراض من الداخل و هو ما يسمى بالدين المحلي و يمثل رصيد ديونها اتجاه المصاريف الوطنية و ليس ضروريا عموما أن يكون كل الدين العام المحلي موجها إلى الاستثمار فقد يوجه إلى الإنفاق العام على مشروعات البنية التحتية، أما الدين الخارجي فهو يمثل الالتزامات القائمة بالعملة الأجنبية على الدولة لحساب دول خارجية و تأتي القروض من مؤسسات دولية و صناديق تنموية و تاخد شكل تقديم الأموال التي تدرجها الدولة ضمن موازينها فتستخدمها في مشروعات تنموية أو في إعادة تأهيل البنية التحتية و قد تكون في شكل إعانة فنية أو شكل تدريب و تمويل دراسات عدة[1].

و هذا يساعد في عمليات التنمية من خلال ما يوفره الاقتراض من موارد تمويلية للتنمية و يتوقف نجاح سياسة القروض على شروط منح القرض من حيث سعر الفائدة و فترة السماح و مدة السداد، و هذا إلى جانب كيفية استخدام القروض ووجهتها و مدى الاستفادة منها و عما إذا كان تقابل الدول المقترضة و هو أمر يرتبط بطاقة الدول المدينة على تدبير الموارد اللازمة لمقابلة الالتزامات المترتبة على الديون و مدى تأثير ذلك في الأوضاع الاقتصادية فالالتزامات جزء من الناتج القومي يحول إلى الخارج و من ثم فهو يؤثر في الاستهلاك و مستوى المعيشة كما في الادخار و الاستثمار .[2]

و كثيرا ما تصطدم سياسات منح القروض بالشروط من قبل المانحين مثل التدخل في الشؤون الداخلية ذلك أن القروض من الخارج سيظل يسيطر على الأداء الاقتصادي لأي دولة إلا إذا نجحت في أن تضع سياسة اقتصادية محددة يكون التصدير من أهم ملامحها.[3]

[1] دوجلاس موسشيت، المرجع السابق، ص 20
[2] أحمد ملحة، المرجع السابق، ص 45
[3] عثمان محمد غنيم، المرجع السابق، ص 39

الفرع السابع: المنح و الهبات

تلعب المنح و الهبات الدولية الرسمية دورا مهما في برامج التنمية باعتبارها احد مصادر التمويل اللازم لتلك البرامج و لا سيما بالنسبة إلى الدول الأقل قدرة على اجتناب الاستثمار الخاص المباشر.

و لا شك في أن برنامج المنح و الهبات يساعد على تعبئة الموارد المحلية في حال استخدامها وفق قواعد محددة و بشفافية مطلقة تحول دون استخدام هذه المنح في غير الأغراض الواردة لها كأن تستخدم في سداد الأجور و الإيجارات و نفقات الدعاية غير المطلوبة، أو سرقتها كما هو الحال في العديد من بلدان العالم الثالث و في هذا الصدد فان استخدام امنح و الهبات في برامج التنمية سيؤدي إلى تحسين رأسمال البشري و الطاقات الإنتاجية و التصديرية و هي تشكل أدوات مهمة في إطار دعم البرامج التعليمية و الصحية و تحسين البنية التحتية و مرافق المياه و الطاقة و الصرف. كما أنها شروط مهمة لرفع كفاءة الاقتصاد عموما و تكون آثار المنح عادة ايجابية إذا نجحت الدول المتلقية في استخدامها من خلال تحسين سياسات التنمية و استراتيجياتها على المستوى الوطني لتخفيف الفقر و توفير العيش الكريم للأفراد و المجتمع من خلال الحد من البطالة و رفع مستويات الدخل و هذا مرهون بزيادة الاستثمارات كمدخل رئيسي لإحداث التنمية.[1]

إلى جانب الدول ثمة وكالات و منظمات متخصصة بمنح الهبات مثل الاونروا أو برنامج الأمم المتحدة للتغذية و اليونيسيف و برنامج الأمم المتحدة الإنمائي و صندوق الأمم المتحدة للسكان و برنامج الأمم المتحدة للمساعدات التقنية، و هي من أهم الصناديق التي تعمل في مجال تمويل مشروعات التنمية في الدول العربية و النامية و يقارب عدد الدول المستفيدة من العون المقدم منها 130 دولة أما الصناديق العربية فهناك الصندوق الكويتي و صندوق أبو ظبي و الصندوق السعودي و يأتي الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي و الاجتماعي، و صندوق النقد العربي كأهم الصناديق التي تعمل على تحقيق التكامل العربي و دعم موازين مدفوعات الدول العربية من خلال توفير التمويل اللازم للإصلاحات الكلية و القطاعية و خصوصا القطاعين المالي و المصرفي

[1] زرنوخ ياسمين، المرجع السابق، ص 57

أما على المستوى الدولي فهناك البنك الإسلامي للتنمية و صندوق الاوبيك للتنمية الدولية. و إن تحقيق الاستفادة من المنح يستوجب على الدول المستفيدة أن تعمل على تهيئة الظروف الداخلية المؤتية لتوظيف فعال للمدخرات و المحافظة على معدلات كافية للاستثمارات و زيادة القدرات البشرية مع الحد من هروب رؤوس الأموال و محاربة الفساد على الصعيد كافة لكونه عائقا للتقدم و مانعا للتنمية الاقتصادية و المستدامة.[1](1)

خلاصة :

إضافة إلى ذلك هناك الاستقرار السياسي و الأمني و احترام حقوق الإنسان و سيادة القانون و توافر ضمانات العدالة للمجتمع ووجود مناخ ديمقراطي، و هي أمور أساسية في عملية التنمية الاقتصادية فضلا عن ذلك فان وجود بيئة استثمارية شفافة مستقرة تشجع على دخول السوق مع احترام حق الملكية و تنظيم المنافسة العادلة بين الاستثمارات المحلية و الخارجية و تطوير النظم الضريبية و الجمركية كلها مع الإقرار بحق الوطن في السيادة غير المنقوصة على أرضه و حق المواطن في الحصول على حقه من ثروات بلاده في إطار من الحرية و يمكن لبرامج التنمية الاقتصادية تحقيق المأمول منها إذا راعت الحكومات المشكلات الاجتماعية و ذلك أن المسائل الاقتصادية المتعلقة بالتنمية تعد بسيطة نسبيا قياسا بأموال المجتمع. فالمشكلات الاجتماعية هي الأكثر أهمية و عمقا حيث تتعلق باحترام الأوضاع الثقافية و الصحية لذلك وجب تحرير النظام الاجتماعي بأكمله بحيث ينشا نظام سياسي مؤمن بالديمقراطية و تداول السلطة و حق الموطن في الاختيار و الاحتجاج و أيضا ينشا نظام اجتماعي بحيث يكون لكل مواطن الحق في الحصول على ما يشبع رغباته فالتنمية تعني تغييرا في كل معاني الحياة و لن تنجح برامج التنمية الاقتصادية بغير تغيير النظام الاجتماعي ليكون نظاما بعمق الشعور بالانتماء و يجعل لدى المواطن الدوافع الملائمة للتنمية الاقتصادية.[2]

[1] أحمد ملحة، المرجع السابق، ص 50
[2] احمد ملحة ، المرجع السابق ، ص 51

الخاتمة :

إن مسألة البيئة هي إشكالية جديدة نتجت عن التدهور الخطير الذي ألحق بالبيئة بجميع عناصرها نتيجة التطور التكنولوجي و الرغبة في تحقيق أعلى مستويات النمو الاقتصادي دون الالتفات إلى الأضرار التي يمكن أن تسببها التنمية الاقتصادية على صحة الإنسان و الوسط الطبيعي .

إن مشكلة البيئة ستدعي تحولا فكريا و سياسيا و تشريعيا من أجل تحديد الرهانات الخاصة بالإقليم الوطني و الاستجابة سواء للاعتبارات الاقتصادية أو لضرورة ضمان حياة نوعية للسكان الحاليين و المستقبليين و تراث طبيعي لا يعوض، و أمام الضغط البشري القوي و سوء التنظيم لم تعد الإجراءات الموجهة لحماية البيئة كافية، مما أدى إلى تنامي الوعي الدولي بضرورة إدراج البعد البيئي في كل عملية تنمية و هو ما تبلور عنه مفهوم التنمية المستدامة، و تبعا لمسايرة الاهتمام العالمي بحماية البيئة على اعتبار هذه الأخيرة تراث إنساني مشترك، فإن المشرع الجزائري و على غرار أغلب التشريعات الأخرى أدرج مفهوم التنمية المستدامة أولا ضمن أحكام القانون رقم20/01 باعتباره الإطار الأساسي العام لبلورة مبدأ التنمية المستدامة في التنمية الشاملة للإقليم الوطني و الذي ترجم بالمخطط الوطني لتهيئة، تضمنته أيضا أحكام القانون رقم10/03 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة و في سبيل تحقيق التوازن بين متطلبات التنمية و مقتضيات حماية البيئة، إعتمد المشرع الجزائري على آليات قانونية لتكريس مبدأ التنمية المستدامة بعضها يحمل الطابع الوقائي كدراسات مدى التأثير على البيئة و اعتماد نضام الرخص في ممارسة بعض الأنشطة كإجراء وقائي لمراقبة إفرازات التلوث و البعض الآخر علاجي كفرض مبدأ الملوث الدافع الذي يهدف إلى تحميل المتسبب في التلوث في تحمل تبعة ذلك بالإضافة إلى مبدأ مهم جدا و هو مبدأ المشاركة في التخطيط البيئي.

بالرغم من الأهمية الكبيرة التي توليها الجزائر في مجال حماية البيئة إلا أن التدهور البيئي لا يزال مستمرا، لأن تفعيل آليات تكريس مبدأ التنمية المستدامة في الجزائر ما زال يتسم بالضعف و سوء التسيير و كذا

الخاتمة:

ضعف تدخل الهيئات المحلية في الرقابة و تبعات الأنشطة الاقتصادية، بالإضافة إلى نقص الوعي البيئي لذا المواطن بالرغم من تخصيص فصل كامل في قانون حماية البيئة حول الإعلام البيئي و ضرورة مشاركة المواطن في اتخاذ تدابير حماية البيئة.

قائمة المراجع:

القانون رقم 10/03 المؤرخ في 2003/07/20 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة،سنة 2003

تركية سايح، حماية البيئة في ظل التشريع الجزائري، مكتبة الوفاء القانونية ، الطبعة الأولى، اسكندرية، 2014 ،

إبن منظور ،لسان العرب،فصل الياء، حرف الهمزة،دار المعارف،القاهرة،بدون سنة نشر،

فتحي دردار،البيئة في مواجهة التلوث،دار الأمل،الجزائر،2002 ،ص 03 .

ماجد راغب الحلو،قانون حماية البيئة في ضوء الشريعة،منشأة المعارف،الإسكندرية2002 ،

محمد حسين عبد القوي،الحماية الجنائية للبيئة الهوائية،النسر الذهبي للطباعة، بيروت2002 ،

زين الدين عبد المقصود ، قضايا بيئية معاصرة ، الطبعة الثانية ، دار البحوث العلمية، الكويت،1998 ،.

يونس إبراهيم،البيئة و التشريعات البيئية،دار حامد للنشر و التوزيع،عمان،2008،

د. محمد غربي: التكامل العربي بين دوافع التنمية المستدامة و ظغوط العولمة،الطبعة الاولى ، ابن النديم للنشر و التوزيع، الجزائر،2014،.

د.محمد محمود الإمام، الموسوعة العربية للمعرفة من أجا التنمية المستدامة،

زرنوح ياسمينة،إشكالية التنمية المستدامة في الجزائر ، مذكرة الماجستير في الإقتصاد،2005

أحمد ملحة، الرهانات البيئية في الجزائر، مطبعة النجاح، الجزائر، 2000

عثمان محمد غنيم، التنمية المستدامة، الطبعة الأولى، دار الصفاء للنشر و التوزيع، عمان، 2007

دوجلاس موسشيت، مبادء التنمية المستدامة، الطبعة الأولى، الدار الدولية للإستثمار و الثقافة، القاهرة، 2000

مدحت أبو النصر، التنمية المستدامة، المجموعة العربية للتدريب و النشر، القاهرة، 2017

الفهرس

مقدمة : .....ص 01

الفصل الاول : مفهوم حماية البيئة والتنمية المستدامة .....ص 06

المبحث الاول : مفهوم حماية البيئة .....ص 06

المطلب الاول : تعريف البيئة ..... ص 06

الفرع الاول : تعريف اللغوي..... ص 07

الفرع الثاني : التعريف الاصطلاحي..... ص08

الفرع الثالث : المفهوم القانوني ..... ص 08

المطلب الثاني : مجالات حماية البيئة ..... ص 08

الفرع الاول : العناصر الطبيعية .....ص 09.

الفرع الثاني : العناصر الاصطناعية..... ص 10

المطلب الثالث : مصادر القانون البيئي..... ص 11

الفرع الاول : المصادر الدولية ..... ص 11

الفرع الثاني: المصادر الداخلية..... ص 12

المبحث الثاني : مفهوم التنمية المستدامة ..... ص 13

المطلب الاول : تعريف التنمية المستدامة ..... ص 13

الفرع الاول : التعريف اللغوي للتنمية المستدامة ص14

الفرع الثاني : التعريف الاصطلاحي .....ص 14

المطلب الثاني : مبادئ التنمية المستدامة .....ص 16

الفرع الاول : مبدا الاحتياط ..... ص 16

الفرع الثاني : مبدا المشاركة ..... ص 17

الفرع الثالث : مبدا الادماج..... ص 17

الفرع الرابع : الملوث الدافع ..... ص 18

المطلب الثالث : أهداف التنمية المستدامة ..... ص 18

الفرع الاول : الأهداف البيئية..... ص 18

الفرع الثاني : الأهداف الاجتماعية..... ص 18

الفرع الثالث : الأهداف الاقتصادية..... ص 20

المطلب الرابع : أبعاد التنمية المستدامة ..... ص 21

الفرع الأول : البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة ..... ص 21

الفرع الثاني : البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة ..... ص 21

الفرع الثالث : البعد البيئي للتنمية المستدامة ..... ص 22

الفصل الثاني : علاقة حماية البيئة بالتنمية المستدامة ..... ص 26

المبحث الأول : مقتضيات حماية البيئة في ظل التنمية المستدامة .....ص 26

المطلب الأول : مقتضيات حماية البيئة الطبيعية..... ص 27

الفرع الأول : الهواء والجو..... ص 27

الفرع الثاني : الماء والأوساط المائية ..... ص 28

الفرع الثالث : التربة ..... ص 30

الفرع الرابع : الأوساط الصحراوية..... ص 32

المطلب الثاني : مقتضيات البيئة البيولوجية..... ص 34

الفرع الاول : اهمية التنوع البيولوجي.....ص 34

الفرع الثاني : اقسام التنوع البيولوجي ..... ص 35

المطلب الثالث : مقتضيات حماية البيئة البشرية.....ص 37

المبحث الثاني : متطلبات تحقيق التنمية المستدامة في مجال حماية البيئة..... ص 38

المطلب الاول: متطلبات التحقيق التنمية الاجتماعية..... ص 39

الفرع الاول : النشاط العالمي لتطبيق مبادئ التنمية الاجتماعية ..... ص 40

الفرع الثاني : التحليل الاجتماعي..... ص 41

الفرع الثالث : التنمية المدفوعة باعتبارات الاجتماعات المحلية ..... ص 42

الفرع الرابع : المشاركة و الانخراط في الشؤون المدنية ..... ص 43

الفرع الخامس : التعاون والعمل الجماعي ..... ص 43

المطلب الثاني : متطلبات التحقيق التنمية القتصادية ..... ص 44

الفرع الاول : اهداف التنمية الاقتصادية ..... ص 46

الفرع الثاني: التنمية..... ص 47

الفرع لثالث : المدخرات الوطنية ..... ص 48

الفرع الرابع : الاستثمارات الاجنبية المباشرة ..... ص 49

الفرع الخامس : التصدير.....ص 52

الفرع السادس : الاقتراض..... ص 54

الفرع السابع : المنح والهبات..... ص 55

قائمة المراجع والمصادر : .....ص 57

الخاتمة : .....ص 58